وزارة التعليم العالي والبحـــــث العلمـــــي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badi
MOSTAGANEM

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانـــــم

كلية الحقوق و العلوم السياسيــة

المرجع :.....

قسم القانون العـــــام

مذكرة لنيل شهادة الماستر

الشرطة العلمية
ودورها في الإثبات الجنائي

ميدان الحقوق والعلوم السياسي

الشعبة:حقوق

التخصص: قانون الجنائي والعلوم الجنائية

مقدمة من طرف الطالبة :

مصبـــــاح شهينـــــاز

تحت إشراف الأستاذة :

السيدة: شيـــخي نبية

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذة بن قارة مصطفى عائشة ..... رئيسا

الأستاذة شيخي نبية..... مشرفا مقررا

الأستاذة دويدي عائشة..... مناقشا

السنة الجامعية: 2023-2024

نوقشت في :2024/06/12

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم

UNIVERSITE Abdelhamid Ibn Badis MOSTAGANEM

كلية الحقوق و العلوم السياسية
مصلحة التربصات

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية
لإنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد: ..مساج..شمسيان..... الصفة: ..أنثى.....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: ..192111007.. والصادرة بتاريخ: ..2021.11.14.....

المسجل بكلية: ..الحقوق والعلوم السياسية.. قسم: ..قانون العام.....

والمكلف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان:

..السرقة العلمية ومدى وعيها في الإشارة إليها.....

.....

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

حررت الوثيقة من طرف
السيدة: بلحاجي حفيظة

التاريخ: 2024/05/07

بلدية مستغانم
نظرا للتصديق المادي لإمضاء
07 MAI 2024
رئيس المجلس الشعبي البلدي
وبالتفويض منه
إمضاء مكلف بمهمة

إمضاء المعني

* ملحق القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها

شكـــر وتقديـــر

أول شكر لله سبحانه وتعالى على ما أسبغه علينا من نفع وتيسير السبيل، فله الحمد والشكر في كل وقت وحين، كما أتقدم بالشكر الخاص للأستاذة المؤطرة " شيخي نبية" على قبولها الإشراف على مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر، وعلى مساعدتها بإرشادات والنصائح، وإلى كامل كلية الحقوق والعلوم السياسية بمستغانم. كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على تكرمهم وقبولهم مناقشة وتقييم هذا العمل المتواضع.

أدامكم الله في خدمة العلم والمعرفة وأنار لكم درب حياتكم.

ولا أنسى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على إنجاز هذا العمل المتواضع وأسأل الله القدير أن يحفظهم ويجازيهم خيرا كثيرا.

شكرا جميعا

الطالبة: مصباح شهيناز

اهداء

من قال أن لها "نالها"

و أنا لها وإن أبت رغما عنها أتيت بها

الحمد لله تعالى حبا وشكرا وامتنانا على العدد والختام لم تكن الرحلة قصيرة ولا تنبغي لها أن تكون، لم يكن الحلم قريبا ولا الطريق كان محفوفا بالتسهيلات لكنني فعلتها...

أهدي هذا النجاح لنفسي أولا، ثم إلى كل من سعى معي لإتمام هذه المسيرة دمتم لي سندا لا عمر له ...

إلى ركني العظيم في الحياة إلى من أجمل إسمه بكل فخر إلى ذلك الرجل العظيم الذي بذل كل ما بوسعه مأمني الوحيد وفرحتي الدائمة والدي الحبيب متعه الله بالصحة والعافية.

إلى قرة عيني ووهج حياتي إلى معنى الحب والحنان وسر الوجود إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي، داعمي الأول ووجهتي التي استمد منها القوة والدتي الحبيبة متعها الله بالصحة والعافية.

إلى أعمدتي الثابتة في الحياة الداعمتين الساندتين أرضي الصلبة وجداري المتين، إلى من مدت أياديهم في أوقات الضعف ويؤمن بشجاعتي مهما ضعفت وارتخيت و اقفتين خلفي، إلى من شد الله بهن عضدي فكانتان خير معين " أخواتي العزيزات" إلى كل من جمعتني بهم الأقدار في مشواري الدراسي "صديقاتي، إلى كل طلبة قسم القانون العام" تخصص قانون جنائي دفعة 2023-2024.

وأخص بالذكر الأستاذة المشرفة شيخي نبية"

سائلة الله تعالى العلي القدير أن ينفعنا به ويمنا بتوفيقه.

المقدمة

المقدمة

تعتبر الجريمة ظاهرة اجتماعية قديمة قدم البشرية في مختلف العصور،فلقد اقترفت بوجود الإنسان الأول كما بين ذلك القران الكريم في قصة ابني أدم قابيل وهابيل لقوله تعالى "فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين" الأية 30 من سورة المائدة.

ففي المجتمعات المتخلفة كان المجرمون يقترفون الجريمة بأسلوب بدائي تتناسب مع وسائل عصرهم، اذ كان يتم اكتشافها بالاعتماد على الاعتراف و الاستجواب من أجل الوصول الى الحقيقة وفي حالة ما اذا استعصى عليه الحصول على الدليل بهذه الوسائل فانه يلجأ الى أساليب التعذيب والترهيب للحصول على اعتراف المتهمين وفك ألغاز الجريمة.

لكن مع مرور الوقت شهدت الجريمة بمختلف أنواعها تطور في طرق ارتكابها ،فأصبح المجرمون أكثر ذكاءا في ارتكاب الجريمة وكيفية طمس أثارها و التحايل في مسرح الجريمةّ ، الشئ الذي جعل عملية اكتشافهم و القبض عليهم وتقديمهم الى العدالة مع تقديم دليل لإدانتهم أمرا صعبا على الجهات المختصة في مكافحتها باستعمال الأساليب الكلاسيكية و التقليدية للبحث و التحري.

غير أن التقدم المطرد في ميدان العلوم الجنائية كشفت الأبحاث و الدراسات الحديثة عن تطور كبير في ميدان الاثبات الجنائي والدخول الى مرحلة جديدة المتمثلة في الاثبات بالأدلة العلمية الحديثة ، حيث أصبحت الأجهزة الأمنية التي أطلق عليها اسم "الشرطة العلمية " التي تستخدم أحدث التقنيات في مجال البحث الجنائي منذ بداية التحقيق في مسرح الجريمة الى غاية نهايته من معاينة وفحص الأثار المادية المعثور عليها في مخابرها من أجل الحصول على نتيجة تكشف خبايا الجريمة وتحدد بذلك هوية المجرم القائم بارتكابها وتقديمه للعدالة بأدلة فنية قاطعة حتى يأخذ جزاءه.

1. أهميـــة الموضـــوع:

إن ظاهرة الإجرام قد ازدادت بشكل فاق كل التوقعات وتجاوز كل النسب، كما أصبح المجرم يعمل كل ما في وسعه للتفوق على جهاز الشرطة العلمية و العدالة باستعمال أحدث التقنيات و الوسائل في ارتكاب جريمته، وحتى يبقى مجهولا من خلال اتخاذه كافة الاحتياطات اللازمة في مسرح الجريمة فلا يترك أي أثر يدل عليه.

ومن أجل مواجهة ذلك فان جهاز الشرطة العلمية يقع على عاتقه مسؤولية التحري و البحث عن مرتكبي الجريمة بداية من معاينة مسرح الجريمة إلى غاية عملية فحص الأثار المادية المتحصل عليها من قبل المخابر الخاصة بها فهذا الجهاز الذي أصبح ضرورة حتمية لا يمكن الاستغناء عنها في مجال تدعيم العدالة، فكم من شخص برئ اتهم زورا ورجع الفضل لهذا الجهاز في إظهار حقيقة براءته.

2. أهـداف الدراســة لهــذا الموضــوع:

- ✓ التعريف بجهاز الشرطة العلمية وتقريبها من الرأي العام بصفة عامة ،ومن القارئ بصفة خاصة.
- ✓ إبراز أهمية دور الشرطة العلمية في حل ألغاز الجرائم بالدليل العلمي.
- ✓ بيان هياكل و تقنيات الشرطة العلمية.
- ✓ بيان دور الشرطة العلمية في فحص الأثار الجنائية المتحصلة.

3. أسبـــاب اختيـــار الموضـــوع:

- **الأسبـــاب الموضوعيـــة:**

- ✓ ان الموضوع يمتاز بطبيعته الشيقة و الرائعة مما يستحق منا البحث فيه و اثراءه.
- ✓ قلة الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع.
- ✓ جهل الرأي العام بإجراءات هذا الجهاز و أهمية الدور المنوط به في المجال الجنائي.

- **الأسبـــاب الذاتيـــة :**

- حب الاستكشاف و الاطلاع على خبايا وأسرار العمل الفني و التقني الذي يقوم به خبراء الشرطة العلمية في مجال التحقيقات الجنائية و اثبات الجريمة.

4. **<u>الدراسات السابقة</u>:**

من أهم الدراسات السابقة ذات صلة بالموضوع البحث التي تم الرجوع إليها في موضوع البحث نجد كتاب بوليس العلمي وفن التحقيق، الاسكندرية، دراسة وصفية لدور الشرطة العلمية في مجال التحقيق الجنائي، كذلك رسالة بهلول مليكة لنيل شهادة الدكتوراه، "دور الشرطة العلمية والتقنية في الكشف عن الجريمة" وهي دراسة تطرقت إلى موضوع الشرطة العلمية بصفة عامة والتي أفادت الدراسة في جميع عناصرها.

5. <u>صعوبـــــات الدراسة</u>:

تتمثل أهم الصعوبات التي اعترضتنا أثناء إعداد هذه الدراسة في قلة المراجع المتخصصة في معالجة الموضوع في حد ذاته وقلة المراجع الجزائرية المتعلقة بالموضوع.

6. **<u>إشكالية الموضوع</u>:**

يتطلب أي بحث علمي حصره في إشكالية أساسية ومجموعة من الإشكاليات الفرعية حتى تتضح الطريقة التي سيدرس بها ، وتتمحور الإشكالية الأساسية لموضوعنا هذا حول:

"الى أي مدى ساهم جهاز الشرطة العلمية في الاثبات الجنائي " ويتفرع عن هذه الإشكالية تساؤلات أهمها:

- ✓ ما هو مفهوم جهاز الشرطة العلمية؟
- ✓ ما هو موقع جهاز الشرطة العلمية؟
- ✓ ما هي التقنيات المستعملة من قبل جهاز الشرطة العلمية؟
- ✓ ما هو دور جهاز الشرطة العلمية في مسرح الجريمة؟
- ✓ و أخيرا ما هو دور جهاز الشرطة العلمية في فحص الآثار الجنائية المتحصلة من مسرح الجريمة؟

المنهـــــج المتبـــــع:

طبيعة الدراسة والاشكالية المطروحة التي يثيرها الموضوع فرضوا علينا إتباع المنهج الوصفي التحليلي، وهذا من خلال وصف طريقة عمل الشرطة العلمية بغية الوصول إلى الأدلة المادية وبفك اللغز وإزالة الغموض من الحوادث الاجرامية، أما عن المنهج التحليلي فيتضح من خلال تحليل المضمون، والذي استخدمناه في الإجراءات المتخذة من قبل الشرطة العلمية في تحصين وتوثيق مسرح الجريمة.

للإجابة على الأسئلة المطروحة قسمت هذه الشرطة إلى فصلين:

الفصل الأول يتضمن ماهية الشرطة العلمية واشتمل على مبحثين: المبحث الأول يتعلق بمفهوم الشرطة العلمية والثاني هياكل وتقنيات الشرطة العلمية.

أما الفصل الثاني تضمن دور الشرطة العلمية في الإثبات الجنائي فيندرج ضمنه مبحثين، المبحث الأول يتعلق بمهام الشرطة العلمية في مسرح الجريمة والثاني دور الآثار المادية في فحص الآثار الجنائية.

الفصل الأول

ماهية الشرطة العلمية

الفصل الأول: ماهية الشرطة العلمية

تواجه المصالح الأمنية بمختلف هياكلها تحديات كبرى للحفاظ على أمن وسلامة الأشخاص في وقت تنامت فيه ظواهر وأشكال عديدة للإجرام والوسائل المستعملة في ارتكاب الجريمة المشاكل الاجتماعية ساهمت بقدر كبير وفعال في تنافي أشكال الجريمة داخل المجتمع ما ألزم مصالح الشرطة على تكييف الجهود والوسائل من خلال مواكبة التقدم التكنولوجي والعلمي.

إتجهت الأبحاث العلمية الحديثة إلى البحث عن وسائل لإثبات الجريمة المتمثلة في الآثار المادية المرتبطة بصاحبها. ولهذا كان من الضروري على الأجهزة الأمنية تنظيم وايجاد جهاز فني ترتب أقسامه وتحدد اختصاصاته ومهام العاملين فيه يعمل جنب إلى جنب مع جهاز الشرطة القضائية وتحت سلطته ويساعده في الكشف عن الجرائم، ويتمثل هذا الجهاز في الشرطة العلمية بكل مخابرها[1].

يُعتبر جهاز الشرطة العلمية من أهم الأجهزة التابعة للشرطة القضائية يساعده في التحقيقات الجنائية للوصول إلى أفضل النتائج ولكشف غموض الحوادث الإجرامية من خلال استخدام مختلف التقنيات والوسائل العلمية، التي يتوفر عليها هذا الجهاز، بالإضافة إلى الخبراء الذين يشكلون أهم عنصر في هذا الجهاز كل في مجال اختصاصه.

(1) عباس أبو شامة، الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة، الرياض المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 1988، ص32.

غير أنه مهما كان الدور الذي يقوم به كل خبير سواء كان خبير مسرح الجريمة أو خبير المخبر الجنائي فإنهم يشكلون فريق عمل متكامل يعتمد عليه في الوصول إلى حل خبايا القضايا الغامضة[1] .

لى هذا الأساس سأتطرق في هذا الفصل إلى مبحثين، سأتناول في المبحث الأول إلى مفهوم الشرطة العلمية و في المبحث الثاني إلى هياكل وتقنيات الشرطة العلمية.

المبحث الأول: مفهوم الشرطة العلمية

يعتبر جهاز الشرطة العلمية الساعد الأيمن لجهاز الشرطة القضائية ، وهو تابع للمديرية العامة للأمن الوطني حيث يسعى هذا الأخير دائما لتطويره بإدخال أحدث التقنيات في مجال العلوم الجنائية ، و التي تمكنه من الوصول إلى المستوى المطلوب من الخبرة العلمية المعتَرف بها دوليا.

يعتبر العنصر الأهم لجهاز الشرطة العلمية هو العنصر البشري الذي يتمثل في الخبراء الفنيينُ المتخصصين في عدة لمجالات، منهم من يقتصر اختصاصه و تواجده بمسرح الجريمة، و منهم من يكون عمله داخل المخابر. يشكلون في الأخير فريق عمل متظافر الجهود للوصول إلى خبايا الجرائم الغامضة.

فعليه سأتطرق في المبحث إلى مفهوم جهاز الشرطة العلمية من حيث تاريخ نشأته وتطوره على وجه الخصوص الشرطة العلمية الجزائرية في المطلب الأول، أما المطلب الثاني فأخصصه لدراسة تعريف الشرطة العلمية وأهميتها[2].

(1) انظر الموقع الالكتروني: www.education-onec-dz.blogspot.com

(2) عباس أبو شامة، المرجع السابق، ص33.

المطلب الأول: نشأة وتطور جهاز الشرطة العلمية

بالتقدم في الزمن تضاعف عدد الناس وزادت الجرائم وأصبح الكشف عنها عسيرا ولا يتاح من مجرد التحري واستقاء المعلومات، إذ صارت الحياة فضاء واسع تغوص فيه الوقائع ويختفي أمرها على إدراك الآخرين، وأصبح الدليل المادي المتخلف من سلوك فاعل الجريمة في الكون المحيط، أكثر أهمية من الدليل النفسي المستمد من أقوال من يحتمل تواجدهم من شهود الرؤية، ومن هنا أصبح من الضروري إيجاد جهاز يعتمد عليه في دراسة هذه الآثار وإمداده بمختلف الوسائل والتقنيات العلمية الحديثة للوصول إلى حقيقة الفعل الإجرامي وتحديد هوية المجرم وإيقافه وتقديمه إلى العدالة لمحاكمته بهدف حماية المجتمع من وقوع جرائم أخرى[1].

وعليه سأتولى دراسة هدا المطلب إلى فرعين حيث نخصص الفرع الأول إلى نشأة جهاز الشرطة العلمية، أما الفرع الثاني تطور جهاز الشرطة العلمية.

الفرع الأول: نشأة جهاز الشرطة العلمية

في العصور القديمة لما كان الإنسان يقترف الجريمة بأسلوب بدائي يتناسب مع وسائل عصره كانت وسائل الإثبات تقوم على إحاسيس شخصية قد تكون صحيحة أو خاطئة، بعدها أصبحت أساليب التحقيق تعتمد على السحر والشعوذة، وكان الكهنة هم الذين يتولون القضاء. أما في العصور الوسطى كانت وسائل الإثبات مقيدة و محصـــورة في الاعتـــراف والشهادة[2].

(1) رمسيس بهنام، البوليس العلمي أو فن التحقيق، الاسكندرية منشأة المعارف للنشر، ص11.

(2) آمال عبد الرحمان يوسف حسن، الأدلة العلمية الحديثة ودورها في الإثبات الجنائي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جماعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، قسم القانون العام، 2011، 2012، ص 01.

وكان التعذيب الوسيلة المثلى للحصول عليه، حيث بدأت طرق التعذيب تتلاشى تدريجيا في كافة المجتمعات منذ قيام الثورة الفرنسية، في الوقت الذي كانت تسود في الغرب وسائل التعذيب للحصول على الاعتراف وهي وسائل غير عادلة وغير معقولة تعكس الظلام والجهل الذي كان يسود أوروبا.

أما عن الدول الإسلامية فقد نشرت مبادئ العدل والسلام بفضل مبادئ الإسلام الحكيمة التي تحمي حقوق الإنسان وكرامته، وصولا إلى العصور الحديثة التي اعتمدت طرق وأساليب علمية إنسانية لكشف الحقيقة واستبعدت الأساليب القديمة غير الإنسانية وبدا منذ ذلك التاريخ العمل على تطوير هذا النظام.

ومن هنا سنقوم بدراسة كل مرحلة من المراحل السابقة الذكر على النحو التالي:

أولا في المجتمعات البدائية:

في بداية الأمر وقبل ظهور الدولة وفي ظل النظام القبلي كان جميع الأفراد يخضعون للعادات والتقاليد التي تأمرهم بالانتقام الذي يعتبر الأسلوب الوحيد لإنزال العقوبة بالجاني وكان إذا وقع اعتداء أو جريمة على أحد أعضاء العشيرة، اتجهت الشكوك إلى العشيرة المعادية وأنتقل الانتقام من الشخص الجاني إلى القبيلة التي ينتمي إليها وذلك بمساندته سواء كان على حق أو باطل، كانت وسائل الإثبات تعتمد على مجرد الإحاسيس الشخصية المبنية على الضغينة والخلاف ثم جاء بعد ذلك تولي الملك في المجتمعات الذي أخذ على عاتقه إنزال العقاب على المجرم ولقد مر التحقيق الجنائي بمراحل كثيرة ومختلفة ولكل زمان ومكان كان له عادة يسيرون عليها في التحقيق[1]

(1) قدري عبد الفتاح الشهاوي، أساليب البحث العملي الجنائي والتقنية المتقدمة، منشأة المعارف الإسكندرية مصر، سنة 1999، ص14

ثانيا :نشأة الشرطة العلمية في العصور الوسطى

مابين القرنين 16 و 17 جرت محاكم التفتيش في أوروبا على تعذيب المتهم لحمله على الاعتراف انطلاقا من نظام الأدلة القانونية، حيث كان الاعتراف سيد الأدلة.

أما في عصر النور ظهرت مجموعة من الفلاسفة ينددون بالتعذيب ويحملون عليه ويضعونه موضع شك، إذ ليس لازما أن يكون هذا الاعتراف صادقا فقد يكون نتيجة تفاديه لاستمرارية إيلامه المبرح لأنه في هذا الوقت كانت توقع على المتهمين المعترفين عقوبات فضة وشرسة إهدارا للآدمية ومن هؤلاء الفلاسفة الماركيز الايطالي" سيزار بيكاريا".

ثالثا :نشأة الشرطة العلمية في العصور الحديثة

في أوائل مختبرات الشرطة العلمية المختبر الذي أسس عام 1910 في ليون بفرنسا بواسطة الطبي الفرنسي إدموند لوكارد Edmond Locard الذي عين مفتشا له ونادى باستخدام معطيات العلوم الطبيعية في الكشف عن مرتكبي الجرائم دون الانحصار في علم الطب الشرعي وحده، وقد عالج في كتاباته الأولى تحليل التراب وكيف أنه يفيد في الوقوع على ما إذا كان المتهم قد ولج مكانا معينا وعلقت بحدائه أتربة من هذا المكان، وقد جعل لوكارد من معمل بوليس ليون مركزا علميا يمد الأقضية الجنائية بالأدلة المادية.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى يعتبر لوكارد أول من أسس الشرطة العلمية سنة 1945 لتصبح بعد ذلك جهازا رئيسيا يعتمد عليه في التحقيقات الجنائية، من خلال الاعتماد عليها في فك رموز مختلف أنواع الجرائم عبر مختلف مناطق العالم[1].

رابعا :نشأة الشرطة العلمية في العصور الحديثة

(1) رمسيس بهنام، البوليس العلمي أو فن التحقيق، المرجع السابق، ص16و 17.

في الوقت الذي كانت تسود في الغرب طرق التعذيب للحصول على الاعتراف وهي وسائل غير عادلة وغير معقولة، كان المسلمون يعتمدون في التحقيق على مبادئ شرعية عادلة وفق قواعد حكيمة وهي الإقرار، اليمين والشهادة، فالقاضي حر في تقدير الأدلة والتأكد من صحتها وذلك تطبيقا لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم " ادرؤوا الحدود بالشبهات فان كان له مخرج فخلوا سبيله، فان الإمام إن أخطأ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة" ، ويقابله في الحاضر قاعدة أن الشك يفسر لصالح المتهم وان الأحكام الجنائية يجب أن تبنى على يقين وجزم، كما اعتمد العرب عل بعض طرق الإثبات المتمثلة في الفراسة، الفحص، الحيل العقلية[1]".

خامسا: نشأة الشرطة العلمية في الجزائر

في الجزائر فمنذ فجر الاستقلال ثبت وجود أول مصلحة للشرطة العلمية تمثلت في مصلحة تحقيق الشخصية مقرها بالجزائر العاصمة(مقر أمن ولاية الجزائر حاليا) ، فبعد رحيل فرنسا بقي كرئيس مصلحة القياس البشري لعدم وجود جزائريين (VOTIER) ثلاث فرنسيين من بينهم فوتيار مختصون في هذا المجال.

وفي 10 جويلية 1964 تم تكوين أول دفعة لمفتشي الشرطة لتحقيق الشخصية، تم تحويلهم بعد التخرج إلى المحطات الرئيسية والفرعية للولايات الكبرى، و أبقي البعض منهم على المستوى المركزي.

وتبعا للمهام المنوطة بهم فقد تم خلق أربع فروع في مصلحة تحقيق الشخصية والقياس البشري كان يترأسها محافظ الشرطة إسعد دومار، ومنها أسلحة، الكيمياء و علم التسمم، الطب الشرعي والخطوط والوثائق، كما تم تشكيل فرقة ثابتة مهمتها المعاينة في جرائم القتل، السرقة

(1) دون ذكر الاسم صاحبها، الشرطة التقنية والعلمية في الدرك الوطني: آفاق وتحديات، مذكرة الإجازة من المدرسة العليا للدرك الوطني، ص7.

واكتشاف الجثث، مع تطور الجريمة و تنوعها تطورت أجهزة الشرطة وتقنيات محاربتها، حيث تم إنشاء أول مخبر للشرطة العلمية و التقنية سنة 1971 مقره بالمدرسة العليا للشرطة، تم تجهيزه وتدعيمه بكل الإمكانات المادية والبشرية المؤهلة، من مختلف الأجهزة منها سلك الأمن الوطني، الدرك والسلطات القضائية[1]، بعد التدرج في الارتقاء والتطور أصبحت هذه تسمى المصلحة نيابة مديرية الشرطة العلمية والتقنية التابعة في الصلة لمديرية الشرطة القضائية، وقد تم تدشين مقرها الجديد بشاطوناف / الجزائر العاصمة بتاريخ 22 جويلية 1999 ، كانت تضم كفاءات علمية قدرت حينها بحوالي 170 مختص و 500 تقني مسرح جريمة موزعين عبر التراب الوطني، إضافة للمخبرين الجهويين بقسنطينة و وهران، و اقتناء احدث تقنيات البحث العالمية ذات دقة عالية من بينها نظام لتحليل بصمات AFIS المعروف باختصار Automatic Finger Identification System ، الذي تضمن بطاقات بصمية و نطقية لأشخاص مشبوهين خضعوا للتعريف أو التوقيف من طرف مصالح الشرطة أو الدرك الوطني أو حتى بصمات عثر عليها بمسارح الجرائم ولم يتم اكتشاف أصحابها.

كما ألحقت به بصمات الجثث مجهولة وجدت بعد حدوث كوارث كبرى في البلاد خاصة تلك التي شهدتها الجزائر من زلزال بومرداس وفيضانات باب الواد، وقد تم بفضل هذا النظام تحديد هوية بعض الجثث التي تم انتشالها، يتم تدوين المعلومات بهذا النظام عند تحويل أي شخص ومشتبه فيه لمراكز الشرطة حيث تدون معلوماتهم الخاصة مع أخذ بصمات أصابع اليدين العشرة، إضافة الى أخذ صورة مقابلة و صور جانبية، وتحفظ في هذا النظام عن طريق الإعلام الآلي، ومن ثم فهم بمثابة أرشيف قضائي يرجع اليه عند طلب أي مقارنة لبصمة مشتبه فيها مع البصمات المحفوظة بالنظام، حيث يستغرق البحث بسرعة ليصل في الأخير إلى نتائج محققة ودقيقة، يحرر بشأنها تقرير خبرة يسلم للجهات القضائية.

(1) فراغ علي، مهام ورجال عزيمة وإتقان، مجلة الشرطة العلمية والتقنية العدد 00، جويلية 2016، ص 12.

الفرع الثاني: تطور جهاز الشرطة العلمية في الجزائر

ونظرا لتطور أسلوب ارتكاب الجريمة والوسيلة المستعملة لارتكابها ونظرا لتوفر إطارات جامعية مؤهلة وضع مختبر الشرطة العلمية مع بداية السبعينات ميكانيزمات جديدة مواكبة لتطور المجتمع وتزايد الإجرام، وأصبح هذا المختبر يشكل حاليا المخبر المركزي للشرطة العلمية الكائن مقرها بشاطوناف بالجزائر العاصمة، حيث تم تدشينه في 22 جويلية 1999 من قِبل رئيس الجمهورية، وقد كان يضم حوالي 170 مختص الى جانب 500 تقني مسرح جريمة موزعين عبر دوائر العاصمة، بالإضافة إلى المخبرين الجهويين بوهران وقسنطينة، وكل هذه المخابر مجهزة بأحدث التقنيات والأجهزة العالمية المتطورة كما أن هناك مشاريع لانشاء مخابر أخرى في تمنراست، بشار وورقلة[1].

لقد أصبح اليوم جهاز الشرطة العلمية الجزائرية يحتل مراكز هامة عالميا في مجال البحث الجنائي الفني، من خلال اعتماده على احدث تقنيات البحث العالمية، والتي من بينها نظام" ايبيس" ibis، أو "البالستيك" balestique، الذي تتوفر عليه نيابة مديرية الشرطة العلمية والتقنية التابعة لمديرية الشرطة القضائية منذ اقل من 04 سنوات إذ تعتبر الجزائر من أصل 32دولة التي تعتمد على هذا النظام والتي من بينها ألمانيا والمملكة العربية السعودية، ويعد هذا النظام بنك معلومات إجرامي خاص بتخزين جميع البيانات المتعلقة بظرف أو مقذوف سلاح ناري سواء تم العثور عليه في مسرح الجريمة أو في مكان آخر، وتدون المعلومات في بنك حاليا أكثر من 15 ألف قطعة سلاح في عملية انطلقت منذ سنة 2003 ولا تزال متواصلة، وقد احتلت الجزائر المرتبة الثانية عالميا بعد الولايات المتحدة الأمريكية من حيث نجاعة هذا النظام .

(1) مخبر الشرطة العلمية " خبرة عالية وتكنولوجيا متطورة"، مجلة الشرطة الجزائر، عدد خاص 1999، ص8، ورد بدون ذكر المؤلف.

هذا وقامت الشرطة العلمية الجزائرية من خلال هذا النظام بتخصيص بنك معلومات خاص بالأسلحة التابعة لموظفي الشرطة التي سلبت منهم بعد اغتيالهم في اعتداءات إرهابية، ونفذت بها لاحقا اغتيالات ضد مواطنين آخرين، كما يعمل هذا المخبر على إنشاء بنك معلومات مدني خاص بتخزين وتدوين البيانات المتعلقة بالأسلحة التي يحوزها مدنيون برخصة من مصالح الأمن، وهم قضاة، تجار وشخصيات حيث تم استدعاؤهم خلال انطلاق العملية، وقاموا بإطلاق رصاصة من أسلحتهم المختلفة وبناء على الظرف تم تسجيل كل البيانات المتعلقة بصاحب السلاح، ونوعه ورقمه التسلسلي، وقد امتدت العملية لتشمل موظفي الشرطة للحد من ظاهرة الاستعمال العشوائي لسلاح المهنة من طرف موظفي السلك خاصة بعد تسجيل مخالفات غير معلن عنها مثل استعمال سلاح الخدمة في إطلاق رصاصات عشوائية في الأعراس أو في الشجارات[1].

فبالإضافة إلى نظام" ايبيس IBIS " يحتوي المخبر المركزي للشرطة العلمية الجزائرية على أحدث نظام في العالم لتحليل البصمات، وهو النظام الآلي للتعرف على البصمات "AFIS"حيث يتم تدوين المعلومات بهذا النظام عند تحويل أي شخص أو مشتبه فيه لمراكز الشرطة، حيث تدون معلوماتهم الخاصة مع أخذ البصمات لأصابع اليدين العشرة، إضافة إلى أخذ صورة مقابلة وصورة جانبية وتُحفظ في هذا النظام عن طريق الإعلام الآلي ومن ثم فهو يعد بمثابة أرشيف قضائي يرجع إليه عند طلب أي مقارنة لبصمة مشتبه فيها مع البصمات المحفوظة بالنظام، إذ يستغرق البحث حوالي ربع ساعة فقط ليصل في الأخير إلى نتائج محققة ودقيقة يحرر على آثارها تقرير خبرة يسلم إلى وكيل الجمهورية أو ضابط الشرطة القضائية[2].

(1) مخبر الشرطة العلمية " خبرة عالية وتكنولوجيا متطورة"، مجلة الشرطة الجزائر، عدد خاص 1999، ص10، ورد بدون ذكر المؤلف.

(2) نائلة بن رحال،" جريدة الشروق اليومي تزور مصالح العلمية والتقنية، " مجلة الشروق اليومي"، الجزائر في 17 أفريل 2007، متوفر على موقع www.echouroukonline.com

المطلب الثاني: تعريف جهاز الشرطة العلمية وأهميتها

إن التطور الذي حدث بالجريمة في عهدنا هذا نتيجة التقدم العلمي الهائل، جعل المجرم يفكر قبل الإقدام على نشاطه الإجرامي، وفي الأسلوب الذي يرتكب به جريمته دون أن يترك آثار مادية تدل عليه، على هذا كان لابد للشرطة العلمية أن تسارع بتطوير أساليب عملها وتعديل خططها سواء في مجال المنع أو الضبط بما يكفل لها الاستفادة من الاكتشافات العلمية الحديثة، وتطويرها لخدمة أهدافها وتحقيق مخططاتها في مكافحة مختلف صور الإنحراف الإجرامي، بالصورة التي تستطيع معها أن تزيد من فاعلية إجراءاتها حيال الأساليب الإجرامية الحديثة وتمكنها من قهر المجرم.

وعليه سأتطرق لدراسة هذا المطلب إلى فرعين حيث أخصص الفرع الأول تعريف جهاز الشرطة العلمية أما الفرع الثاني: أهمية جهاز الشرطة العلمية.

الفرع الأول: تعريف جهاز الشرطة العلمية

يمكن تعريف الشرطة العلمية على أنها:

"مجموعة العلوم والأساليب التي تهدف إلى إقامة الدليل للإدانة من خلال الكشف واستغلال الآثار" كذلك هو"مجموعة المبادئ العلمية والأساليب التقنية في البحث الجنائي لإثبات وقوع الجريمة ومساعدة العدالة على تحديد هوية مرتكبها وأسلوبه الإجرامي[1]".

كما تعرف على أنها " فحص شامل منهجي دقيق لمسرح الجريمة تم معاينته وفق لقواعد منطقية وبسرعة لأن الآثار والشهادات ومختلف الأدلة مهلة الاتلاف والتغير باستعمال قواعد فنية كالتسلسل والمنطق في التصوير ورفع الآثار ووصف المكان والربط بين الشهادات ووضع

(1) أحمد أبو الروس، التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 1998، ص 305.

فرضيات منطقية تتناسق والنتائج المتحصل عليها من معاينة الأشخاص للأشياء والمكان، فهي تشمل الأفعال الإجرامية للبحث والحفاظ على آثار المادية والظاهرة وغير الظاهرة في مسرح الجريمة، وتستعمل عدة تقنيات تكنولوجية عالية[1]".

كما يعرفها البعض الآخر على أنها التنظيم الوحيد الذي يتوفر على الوسائل الإدارية والقضائية والتقنيات اللازمة لترجمة العناصر المرفوعة من مسرح الجريمة وتحليلها مخبريا من مبدأ حتمية ترك المجرم أو الجاني آثار أو بقايا في المسرح الجريمة أثناء اقترافه الجريمة أو يحمل معه آثار من ذلك المكان، من أجل الوصول إلى هوية الفاعل أو الفاعلين ومعرفة كيفية وقوعها، لذلك فالشرطة العلمية تستعين بالطب، الفيزياء، البيولوجيا، وغيرها من العلوم لتحديد إدانة أو براءة المشكوك فيه"[2] .

قد يطلق مصطلح الشرطة العلميّة على: "مجموعة الأعمال الّتي تجرى على مسرح الجريمة، من أجل جمع وحفظ كل العناصر والآثار الماديّة للحادث الإجرامي، بقصد استغلالها علميا بتطبيق مختلف فروع والتقنيّات العلميّة في دراسة هذه الآثار وتحليلها لتحديد هويّة مرتكب الجريمة وأسلوبه الإجرامي".

ومن بين التعريفات الّتي اعتمدت على العنصر البشري فقط نجد ... ":هو الشخص المكلّف بجمع الاستدلالات عن المشتبه فيهم والعمل على كشف غموض الحوادث والتوصّل إلى الجناة ...واكتشاف الجريمة بعد وقوعها وضبط مرتكبيها والأدوات المستعملة فيها[3].

(1) عبد الحميد مسعودي، دور الوسائل العلمية الحديثة في تحقيق الجنائي، مجلة مدرسة الشرطة القضائية، العدد 1، المديرية العامة للأمن الوطني، 2011، ص 19-20.

(2) (دون ذكر الاسم)، الشرطة التقنية والعلمية في الدرك الوطني: آفاق وتحديات، المرجع السابق، ص2.

(3) مليكة بهلول، دور الشرطة العلميّة والتقنيّة في الكشف عن الجريمة، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه، إشراف عبد الله أوهايبيّة، قسم الحقوق، كليّة الحقوق، جامعة الجزائر 1 ، 2013 ، ص307

فالشرطة العلمية هي التنظيم الوحيد الذي يتوفر على الوسائل الإدارية والقضائية والتقنيات، اللازمة لترجمة العناصر المرفوعة من مسرح الجريمة وتحليلها مخبريا من مبدأ حتمية ترك المجرم أو الجاني آثارا وبقايا في مسرح الجريمة، أثناء إقترافه للفعل الإجرامي وتتمثل مهمة الشرطة العلمية في إعادة سيناريو لوقائع الجريمة[1].

يعتبر العنصر الأهم لجهاز الشرطة العلمية هو العنصر البشري الذي يتمثل في الخبراء الفنيين المتخصصين في عدة مجالات، منهم من يقتصر اختصاصه و تواجده بمسرح الجريمة، و منهم من يكون عمله داخل المخابر و يشكلون في الأخير فريق عمل متظافر الجهود للوصول إلى خبايا الجرائم الغامضة.

الفرع الثاني: أهمية جهاز الشرطة العلمية

إن لجهاز الشرطة العلمية أهمية كبرى، وهذا لما يقدمه من خدمة جليلة للعدالة بصفة خاصة والمجتمع بصفة عامة، وتتمثل أهميته في:

-التعرف على هوية الجثث المجهولة عن طريق مختلف الآثار المتواجدة في مسرح الجريمة ومقارنتها ببعضها البعض،

-تساهم في تقديم العناصر الدالة للمحقق، أو تزويد العدالة بالأدلة القاطعة التي تبني عليها حكمها إما بالإدانة أو البراءة،

-تساهم في إعادة سيناريو الجريمة، أي إعادة تمثيلها وتمكن من التأكد من الشهادات، والتصريحات .

-تصنيف دائرة البحث عن الجناة طبقا لنتائج المعاينات.

-مساعدة أو توجيه المحقق في تحديد هوية مرتكبي الجرائم التي بقيت عالقة.

-التأكد من تصريحات الضحية، المشتبه فيهم، ومقارنتها لنتائج المعاينات لمسرح الجريمة.

(1) أحمد أبو الروس، مرجع سابق، ص307.

-إيجاد الرابط بين الشخص المتهم والمجني عليه ومكان الحادث عن طريق الآثار المشروعة.

-الربط بين الجرائم الصادرة من شخص واحد نتيجة لأسلوبه الإجرامي واستخدامه لنفس الأسلوب أو الوسائل في ارتكاب جرائم أخرى،

-تقوية الأدلة القائمة أمام المحقق وإمداده بأدلة جديدة نابذة عن فحص الآثار.

-تعتبر نقطة الانطلاق في أغلب التحقيقات الجنائية بناء على الآثار الجنائية، والتي تصبح بعد فحصها أدلة مادية وهي عبارة عن أدلة محسوسة وملموسة، وغالبا ما تكون معبرة عن الحقيقة لأنها تعتبر بمثابة الشاهد الصامت ومن ثم يتزايد دور مخابر الشرطة العلمية أكثر فأكثر لإنارة الطريق أمام القاضي الجزائي، ليكون حكمه في الخير مؤسس على أدلة قوية وكافية يقتضيها القانون[1].

-إن الشرطة عبارة عن مجموعة من الفروع والتي تشكل تنظيمها الفني، فكل فرع يؤذي مهامه حسب اختصاصه، والتي من بينها الشرطة العلمية والتي تعد من أهم الفروع التابعة لمديرية الشرطة القضائية والتي لا يكن لها إن تستغني عنها في عملها وذلك لتوفرها على تقنيات وفنيات عالية في مجال البحث الجنائي.

المبحث الثاني: هياكل وتقنيات جهاز الشرطة العلمية في إثبات الجنائي

يقع على عاتق المكلف بالبحث والتحقيق الجنائيين، مسؤولية رعاية القضية وتكوينها تكوينا قانونيا سليما، وذك بالسهر والوقوف على كل جوانبها وظروفها، وفي ظل الجريمة الحديثة التي غالبا ما تحاط بالغموض والألغاز، أصبح للتقنيات الحديثة دور فعال في عمليات

(1) مسعود زبدة، القرائن القضائية، دار النشر و التوزيع، الجزائر، 2001 ، ص47

البحث الجنائي وأصبحت الآثار الجنائية المرفوعة من مسح الجريمة ذات أهمية قصوى، حيث يتم تحليلها وفحصها داخل المخابر الجنائية باستعمال أحد الأجهزة والأساليب العلمية.

وعليه يمكن دراسة المبحث في مطلبين حيث أخصص المطلب الأول لدراسة هياكل جهاز الشرطة العلمية في إثبات الجنائي، أما المطلب الثاني فأخصصه لدراسة تقنيات الشرطة العلمية في الاثبات الجنائي.

المطلب الأول: هياكل الشرطة العلمية

تنقسم هياكل الشرطة العلمية إلى ثلاث فروع ، الفرع الأول يتمثل في مصالح المركزية للشرطة العلمية، أما في الفرع الثاني المصلحة المركزية للتحقيق الشخصي، أما الفرع الثالث المصلحة اللامركزية للشرطة العلمية.

الفرع الأول: المصالح المركزية للشرطة العلمية

تتمثل المصالح المركزية للشرطة العلمية في المخابر المركزية للشرطة العلمية والمصلحة المركزية لتحقيق الشخصي.

أولا: المخابر المركزية للشرطة العلمية

نضم المخابر المركزية دائرتين:

أ. الدائرة العلمية:

يندرج تحت هذه القسم فروع عديدة وهي[1]:

(1)رمسيس بهنام، البوليس العلمي أو فن التحقيق، المرجع السابق، ص16و 17.

1. **فرع البيولوجيا والبصمة الوراثية:** تتمثل مهمة هذا الفرع في البحث عن الآثار البيولوجية كالشعر والأظافر وكدا السوائل والإفرازات الحيوية كالدم، العرق، السائل المنوي واللعاب مع تحديد مصدرها وطبيعتها، كما يتم استخدام تقنية البصمة الوراثية لتحديد مصدرها وطبيعتها، كما يتم استخدام تقنية البصمة الوراثية للتعرف على مجهولين الهوية وقضايا البنوة، ويشرف على هذا الفرع دكتور مختص بمساعدة تقنيين مختصين[1].

كما يتم استخدام تقنية البصمة الوراثية ADN التعرف على مجهولي الهوية وفي تحديد النسب والأبوة وكذلك جرائم القتل.

2. **فرع مراقبة النوعية الغذائية:** كان هذا الفرع يسمى بفرع البكتيرولوجيا ويتم على مستواه تحليل المادة الغذائية التي تسبب في إحداث حالات التسمم من جهة والكشف عن نوعية وجودة هذه المادة الغذائية وهذا بواسطة تحاليل تكون خاضعة للمقياس الدولية ومقاييس جزائرية تحدد من خبراء مختصين في ميدان صناعة المواد الغذائية، وكدا طبقا للقانون الخاص بحماية المستهلك.
3. **فرع الكيمياء الشرعي والمخدرات:** يعمل في هذا الفرع مهندسون كيميائيون مهمتهم إجراء تحاليل على مختلف المواد المجهولة التي يعثر عليها بمسرح الجريمة وكذا تحليل المواد المشكوك فيها على أنها مخدرات لمعرفة هل هي فعلا مخدرات أم لا مع تصنيفها وتحديد نوعها.
4. **فرع علم التسمم:** يعمل مختص هذا الفرع مباشرة من مصلحة الطب الشرعي التي تزودهم بالمواد المراد تحليلها لمعرفة محتوياتها، والسبب الذي أدى إلى الوفاة كتحليل محتويات المعدة والأمعاء والكبد للتعرف على المواد السامة وتحديد درجة خطورتها ومن

(1) دون إسم، مخبر الشرطة العلمية مخبرة عالية ةتكنولوجيا متطورة، مجلة الشرطة "الجزائر" عدد خاص، 1999، ص10.

أمثلة هذه المواد مادة الزرنيخ والخمور بأنواعها كما يقوم هذا الفرع بتحليل الدم للبحث عن نسبة الكحول فيه وهذا في جنح السياقة في حالة سكر.

5. **فرع الطب الشرعي:** إن للطبيب الشرعي دور كبير جدا في تشخيص حالة الجريمة وفي تحديد هل الفعل إجرامي و نتائجه في مجال التحقيقات الجنائية، حيث تتمثل مهمته في تحديد سبب الوفاة وهذا عن طريق التشريحات وفحص الأشخاص المشبوه في موتهم ويقوم الطبيب الشرعي بأخذ عينات من الأعضاء الباطنية التي توجه لتحاليل أخرى كيميائية أو بيولوجية[1].

ب. الدائرة التقنية:

تشمل أربعة فروع وهي كالتالي:

1. **فرع الخطوط والوثائق:** يعد من أهم الفروع، وتتمثل مهامه في فحص المستندات والوثائق الإدارية كجوازات السفر، رخصة السياقة، للكشف عن إمكانية تزويرها وتزييفها، وكدا فحص الوسائل المكتوبة كرسائل التهديد ومعرفة صحة الكتابة والإمضاء و كذلك مضاهاة الخطوط اليدوية وتحليل الأخبار ومختلف مواد الكتابة وآلاتها وأنواعها، أما بالنسبة لتزوير العملة فيعتمد أخصائي هذا الفرع على تحديد نوع الحبر والورق، الألوان، الأرقام التسلسلية وغيرها من العناصر المعدة للأوراق النقدية ويستعملون في ذلك مختلف أنواع الأشعة والتقنيات المتطورة.
2. **فرع الأسلحة والقذائف:** مهمة هذا الفرع هي تحديد نوعية السلاح الذي ارتكبت به الجريمة سواء أسلحة نارية كالمسدس أو قذائف ويتم هذا التحديد عن طريق معرفة نوع العيار الناري المطلق، بعدها يتم تحديد هل الطلقة أطلقت عمدا أم عن طريق الخطأ وهذا عن طريق قياس قوة العيار الناري بالإضافة إلى ديلي كما يتم فحص الظرف أو

(1) ناصر تلماثين، عبد الرزاق بن سالم، الطب الشرعي والأدلة الجنائية، أشغال الملتقى الوطني جول الطب الشرعي القضائي، الواقع والآفاق الجزائر اليومي، 25-26 ماي 2005، الديوان الوطني للأشغال العمومية، ص 3و4.

كبسولة الطلقة أو المقذوف مع تحديد مسافة مسار الرمي، البحث عن المسحوق أي البارود وفي الأخير التعرف على الرقم التسلسلي للسلاح.

3. **فرع المتفجرات والحرائق:** يقوم هذا الفرع بفحص بقايا المواد المتفجرة ويتم مقارنتها ثم مقارنتها بتلك التي أخذت من مسرح الجريمة لتحديد مصدر القنبلة أو المادة المتفجرة، أو حتى محاولة معرفة هوية الشخص المسؤول عن هذه التفجيرات كما يختص هذا الفرع بتحليل مخلفات آثار الحريق ومن ثم تحديد مسبباته[1].
4. **فرع مقارنة الأصوات:** يهدف هذا الفرع إلى تحديد هوية المتكلم عن طريق جهاز قياس الصوت أو تحليل الصوت قصد معرفة صاحبه، حيث تجري مقارنة ومضاهاة الصوت مع أصوات مرجعية عديدة مخزنة أصلا لدى الشرطة العلمية لأشخاص مشبوهين أو متهمين، وتعتبر بذلك تقنية مقارنة الأصوات آخر صيحة في تكنولوجيا تحقيق الشخصية.

الفرع الثاني: المصلحة المركزية لتحقيق الشخصي

وتتمثل مهام هذه المصلحة في القيام بالتحقق من هوية الأشخاص مرتكبي الجرائم وخاصة أولئك الذين يخفون شخصياتهم الحقيقية، من خلال استعمال أسماء مستعارة سواء كانت لأشخاص حقيقيين موجودين على أرض الواقع، أو كانت شخصيات وهمية وتتكون هذه المصلحة من ثلاث مكاتب هي:

1. مكتب الدراسات والتكوين:

يعتبر هذا المكتب كذلك من أهم المكاتب المتواجدة على مستوى المخبر المركزي للشرطة العلمية بشاطوناف بالجزائر العاصمة حيث يضم أربعة أقسام، وهي قسم الدراسات والتجهيز،

(1) عمر الشيخ الأصم، "نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية، الرياض الأكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1999، ص21.

قسم الآثار، قسم التكوين، وأخيرا قسم الرسم الوصفي portrait robot، ويعتبر هذا الأخير من أحدث التقنيات التي تهدف إلى وضع صورة مركبة أو تقريبية للأشخاص المشبوهين وفقا لتصريح الضحية أو الشهود، والذي يمتاز بالنوعية العالية للصور المركبة المنجزة، فقد أدمجت فيه مجموعة من الأوصاف والملامح التي تخص صنف معين من الأشخاص مثلا ملامح عربية وأوربية وآسيوية.

وقد أضيف إلى نظام التعرف على الأشخاص المشبوهين قاعدة بيانات تشمل صورهم، هذه القاعدة التي تسهل جمع الصور الفوتوغرافية ومعالجتها آليا على الأشخاص المشبوهين بمقارنة أوصافهم وصورهم المركبة أو صور قيمة، مع تلك المسجلة بقاعدة البيانات له، كما يمكن دمج هذا النظام مع نظام التعرف الآلي للبصمات AFIS.

2. مكتب المراقبة وتسيير المراكز.

يتفرع هذا المكتب إلى قسمين: قسم المراقبة وقسم تسيير المراكز إذ يهدف كل منهما إلى التنسيق بين مختلف المصالح والمخابر وتسييرها ومراقبة عملها[1].

3. مكتب المحفوظات.

هو عبارة عن حجرة كبيرة جدا بها عدد هائل من الخزائن والرفوف الحائطية والذي يحتوي على أكثر من 230 ألف بطاقة بصمية ونطقية لمجرمين ومشتبه فيهم، وكلهم مسجلين في نظام البصمة الآلي AFIS وبالإضافة إلى ذلك تحتوي على بصمات الآلات الرافتة والتي تعتبر كبصمات أصابع الإنسان، حيث لا يمكن أن تجتمع ألتان للرقن في نفس الكتابة. إذ يتفرع هذا المكتب إلى قسم تسيير المحفوظات، وقسم الاستغلال، وكذا قسم نظام AFIS الذي

(1) فاطمة بوزرزور، دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2008، ص14.

يقوم عليه الرئيس المكلف بالنظام ويعمل تحت سلطته فرقتين للبحث: الأولى هي فرقة التعريف والتي تتمثل مهمتها في التحقق من شخصية الأفراد الذي تقدمهم مختلف إدارات الشرطة كما تبحث عن السوابق العدلية لهؤلاء الأشخاص، وتقديم المعلومات للنيابة وإدارات الشرطة عن الذين تم القبض عليهم، إضافة إلى ذلك تقوم هذه الفرقة بتحديد الشخصية من خلال مسك بطاقات التعريف للمجرمين الدوليين المطلوب البحث عنهم كما تعلم كذلك على التعرف على الجثث المجهولة. في حين أن فرقة بطاقات الاستعلام تقوم بحفظ جميع البصمات الواردة إليها من فرقة التعريف[1].

الفرع الثالث: المصالح اللامركزية للشرطة العلمية

تتمثل المصالح اللامركزية للشرطة العلمية في مخابر التدعيمية للشرطة العلمية ومحطات تحقيق الشخصية.

أولا: المخابر التدعيمية للشرطة العلمية:

أ. المخابر الجهوية:

نظرا لتنامي الجرائم وتطورها والضغط الكبير على المخبر المركزي للشرطة العلمية، قامت المديرية العامة للأمن الوطني بإنشاء 04 مخابر جهوية بكل من قسنطينة، وهران، بشار، تمنراست، تابعة لنيابة الشرطة العلمية و التقنية، و هي مخابر تتمتع بنفس صلاحيات المخبر المركزي، وتقوم نفس مهامه بإجراء التحاليل و الفحوصات للآثار المادية التي يتم جمعها من مسرح الجريمة، وعليه فإن هذه المخابر مجهزة هي الأخرى بأحدث العتاد و التجهيزات التقنية،

(1) دور الشرطة العلمية والشرطة التقنية في توجيه التحقيق ومحاربة الإجرام، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للدرك الوطني، وردت بدون ذكر اسم صاحبها، ص 47.

كما تعتمد على طاقم بشري متخصص في مختلف المجالات العلمية و التقنية، وتتكون هذه المخابر من نفس هياكل المخبر المركزي، بحيث تحتوي دوائر علمية وأخرى تقنية، مهمتها مساعدة مختلف مصالح الأمن و العدالة بالبحث وتقديم الإثباتات بالأدلة العلمية عن طريق إيجاد العلاقة بين القرائن والمشتبه فيهم في مختلف القضايا الجنائية، تتمثل دوائر المخابر الجهوية فيما يلي[1]:

- دائرة الأمن الغذائي و البيئة.
- دائرة التسمم الجنائي.
- دائرة الأسلحة و القذائف.
- دائرة الوثائق و الخطوط.
- دائرة الطب الشرعي.
- دائرة الكيمياء الجنائية.
- دائرة المخدرات.
- دائرة البيولوجيا.
- دائرة الحرائق والمتفجرات.
- دائرة الأدلة الرقمية.
- مخبر تحليل الكحول.

هذه الدوائر لها نفس صلاحيات دوائر المخبر المركزي، و تستعمل نفس الأجهزة و الوسائل و كذا نفس الأساليب أثناء مهامها.

ب. المخابر المتنقلة للشرطة العلمية:

(1) بن عبد السلام مصطفى، المخبر الجهوي للشرطة العلمية وهران، مجلة الشرطة العلمية و التقنية، العدد 01 ، جويلية 2016، ص 91.

في إطار فعالية نشاط الشرطة العلمية و التقنية أنشأت المديرية العامة للأمن الوطني 52 مخبرا علميا متنقلا وضع تحت تصرف فرق الشرطة العلمية على مستوى 48 أمن ولاية، باعتبار أن هذه المخابر وسيلة حديثة و عصرية تمكن أخصائيي الشرطة العلمية من القيام بالتغطية الميدانية الشاملة عبر كامل إقليم التراب الوطني، إضافة إلى الاستقلالية الكاملة في مجال التدخل.

جهزت هذه المخابر بكافة الوسائل الحديثة اللازمة لأداء المهام المنوطة بها في الوقت المناسب، وفقا المناهج و المعايير المعمول بها دوليا والتي تسمح للأخصائيين بالتكيف مع مختلف أنواع مسرح الجريمة، التي تتطلب استعمال جميع الوسائل العلمية بدءا من الحمض النووي إلى الأدلة العلمية.

سمح التطور الكبير لهذه المخابر لترقية مستوى تسيير مسرح الجريمة و البحث و رفع الآثار والقرائن، إضافة إلى تسهيل عملية إجراء التحقيقات الأولية في عين المكان مع كسب الوقت في إنجاز الخبرات و منه الحفاظ على الحريات الشخصية واحترام حقوق الإنسان.

ثانيا : محطات تحقيق الشخصية:

إن تطور أشكال الجريمة و تباين أنماطها و تجدد أساليبها و طرق ارتكابها، لابد أن يصاحبه تطور في طرق التحليل و الخبرة الجنائية لإقامة و إثبات الحقائق بالدليل العلمي، وفي هذا الصدد قامت المديرية العامة للأمن الوطني بتكوين الطاقم البشري المتخصص وتوزيعه عبر محطات تحقيق الشخصية في ربوع التراب الوطني و كذا تدعيمه بالعتاد و الوسائل المادية الأخرى الضرورية لضمان أداء المهام الموكلة باحترافية وباستعمال وسائل تكنولوجية جد متطورة تتوافق والمعايير الدولية.

محطات تحقيق الشخصية هي مصالح تقنية لفرق الشرطة القضائية، تتولى نفس مهام المحطة الرئيسية لتحقيق الشخصية، أنشأت 388 محطة عبر كامل التراب الوطني تضمن تغطية أمنية شاملة في مجال الشرطة العلمية و التقنية[1] عبر كافة التراب الوطني موزعة كما يلي:

- 48 محطة رئيسية : و هي متواجدة على مستوى أمن الولايات.
- 322 محطة ثانوية : موزعة عبر أمن الدوائر التابعة لأمن الولايات و يتم التنسيق بينها وبين المحطات الرئيسية في حل مختلف القضايا.

11 محطة دورية :موزعة كما يلي:

- محطة بالمطار الدولي هواري بومدين .
- محطة بميناء الجزائر.
- 03 محطات بالمصالح الجهوية لمكافحة الاتجار غير الشرعي بالمخدرات بكل من تلمسان، بشار ،عنابة.
- 06 محطات بفرق البحث عن المهاجرين السريين بكل من تلمسان، سوق اهراس، إليزي، تمنراست، أدرار، بشار.

المطلب الثاني: تقنيات الشرطة العلمية في إثبات الجنائي.

تنقسم تقنيات الشرطة العلمية إلى فرعين. الفرع الأول يتمثل في الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي، أما الفرع الثاني يتمثل في الوسائل المستعملة في البحث الجنائي.

(1) محمد زكري، التحريات الجنائية في مسرح الجريمة، مجلة الشرطة العلمية والتقنية، العدد01، مارس 2017،ص219.

الفرع الأول: الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي

تتمثل الأجهزة المستعملة من قبل جهاز الشرطة العلمية في أجهزة الفحص الجهوي وجهاز كشف الكذب.

أولا: أجهزة الفحص المجهري[1]:

هي كثيرة ومتنوعة ومتنوعة ولكن يهمنا نوعين من الميكروسكوب وهما المقرن والمنظار المكبر، وذلك لفحص القطع الصغيرة وكذلك مقارنة الشعر والنسيج والآثار والطلقات كذلك مقارنة الخطوط في فحص حالات التزوير، وفي حالات كسر أبواب الشقق لإظهار طريقة الدخول هل لتم فتح الباب بمفتاح مصطنع أم بمفتاحه الأساسي لمحل الحادث[2].

ثانيا: جهاز كشف الكذب:

يعد جهاز كشف الكذب من الأجهزة العلمية الحديثة التي يستعان بها في التحقيق والبحث الجنائي، إذ أن الجهاز يعمل على اكتشاف الحالات التي يكذب فيها الأشخاص، من خلال رصد الانفعالات النفسية والاضرابات التي تصيب الإنسان الخاضع لجهاز كشف الكذب، لكون أعصاب هذا الإنسان أثيرت لأي فعل يتأثر به كالشعور بالمسؤولية أو لارتكاب جرم ما أو الخوف، فيعمل الجهاز على ثلاثة أقسام هي:

- قسم يرصد التنفس وحالات الشهيق والزفير وما يطرأ عليها من تغيرات.
- قسم يرصد مقاومة الجلد لتيار كهربائي خفيف بواسطة صفيحة من المعدن متصلة بالجهاز وما يطرأ على هذه المقاومة من التغيرات.

(1) رمسيس بهنام، البوليس العلمي أو فن التحقيق، المرجع السابق، ص16و 17.

(2) أحمد بسيوني أبو الروس، المرجع السابق، ص409.

وهذه المتغيرات تحدث بسبب الانفعالات النفسية والاضطرابات الداخلية التي يتعرض لها الشخص الخاضع للفحص.

إن جهاز كشف الكذب يعمل على نظرية أن أجزاء الجسم المختلفة تخضع من حيث حركتها إما للجهاز العصبي الذاتي، فإذا كان باستطاعة الإنسان أن يتحكم في أعضائه بالحركة الإدارية فيمنع عنها آثار الانفعال إذ ليس في استطاعته أن يمنع الأعضاء الذاتية كعضلات القلب من التأثر بهذا الانفعال[1].

ولا يجوز استعمال جهاز كشف الكذب في الحالات التي يكون فيها المتهم مصابا بحالة عصبية أو عقلية أو مرض في الجهاز العصبي أو القلب.

والحقيقة أن الرأي الغالب لرجال القانون هو عدم جواز اللجوء في الاثبات إلى طريق لم يقره العلم على سبيل اليقين كاستعمال جهاز كشف الكتب أو العقاقير المخدرة ذلك أن بعض الأشخاص يتأثرون بالقلق أو الخوف التي تنتابهم فإن جهاز كشف الكذب يعطي نتيجة سلبية وهذا يدل على فشل بعض الاختبارات، كما أنه يوجد أشخاص لديهم القدرة على التحكم بأنفسهم أوفى حركة العضلات، وقد اختلفت الآراء في هذا الصدد فمنهم من يرى بصحة الاعتراف بسبب صدورها عن إدارة حرة ويكون الاعتراف مقبولا، لأن فيه اعتداء على حقه في الدفاع صادقا أو كاذبا إذا كانت مصلحته في الدفاع عن نفسه تقتضي ذلك، ومن ثم فإن الجهاز يعد إكراما ماديا يقع على المتهم[2].

(1) الاستخدام الشرعي والقانوني للوسائل الحديثة في التحقيق الجنائي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2008، ص51.

(2) سامي صادق، إعتراف المتهم، دار النهضة العربية، مصر، ط1، ص142.

الفرع الثاني: الوسائل المستعملة في البحث الجنائي.

تتمثل الوسائل المستعملة في البحث الجنائي في إستخدام الأشعة، الاختبارات الكيميائية والكلاب البوليسية.

أولا: استخدام الأشعة:

تعتمد الشرطة العلميّة في تحقيقاتها الجنائيّة على جملة من التقنيّات والوسائل تختلف حسب نوع الأثر المادّي الّذي عثر عليه، إذ أنّ هذا الأخير قد يكون ذو طبيعة مرئيّة كما قد يكون ذو طبيعة غير مرئيّة فإذا كان هذا الأثر ذو طبيعة غير مرئيّة أي لا يرى بالعين المجرّدة يلجأ للكشف عنه باستخدام مواد مخصّصة له ولعلّ من أهمّها نجد الأشعّة بمختلف أنواعها سواء كانت أشعّة فوق البنفسجيّة(أوّلا)، أشعّة تحت الحمراء(ثانيا) أو أشعّة سينيّة(ثالثا.)

1. الأشعّة فوق البنفسجيّة:

تلعب الأشعّة فوق البنفسجيّة دورا هاما من النّاحيّة الجنائيّة ويتجسّد ذلك في استخدامها داخل المخابر الجنائيّة من أجل إثبات الجرائم الّتي استحال إثباتها بالطرق العاديّة، ومن بين المجالات الّتي يلجأ فيها إلى هذه التقنيّة نجد كشف التّزوير كما يلجأ إليها كذلك في الجرائم الجنسيّة.

أ. المقصود بالأشعّة فوق البنفسجيّة:

يقصد بالأشعّة فوق البنفسجيّة بأنّها " :تلك الأشعّة المتواجدة في الطبيعة في ضوء الشمس، ويمكن الحصول عليها عن طريق التحليل الضوئي الطبقي، وتتراوح أطول موجاتها بين 136 و 3900 وحدة أنجستروم، وتوجد في الجزء غير المرئي من الأشعّة، وتليها في ذلك

أشعّة إكس ويمكن الحصول على فوق البنفسجيّة بإقرار تيّار كهربائي خلال بخار الزئبق وترشيح الأشعّة الصادرة بمرشّح زجاجي مصنع من الكوارتز[1] ".

2. تطبيقات الأشعّة فوق البنفسجيّة:

تستخدم الأشعّة فوق البنفسجيّة للكشف عن بعض المواد الّتي تؤدّي بدورها إلى كشف معالم الجريمة وتحديد نوع الآثار الماديّة وتتجلّى أهمّ استعمالات هذا النّوع من الأشعّة في:

أ. التصوير بالأشعّة فوق البنفسجيّة في كشف التّزوير:

يأخذ تزوير المستندات ثلاثة صور فإمّا أن يكون بحذف جزء ما منها أو بإضافة حروف أو رقم أو يكون بالحذف والإضافة معا، وتختلف طبيعة الحذف في حدّ ذاته إذ أنّه قد يكون حذفا ميكانيكيا أو حذفا كيميائيا، وتختلف مجالات استخدام هذه الأشعّة حسب طبيعة الأشياء الّتي يتواجد بها التزوير ومن أمثلتها:

- الكشف عن التزوير في المستندات إذ يتمّ تسليط الأشعّة فوق البنفسجيّة على هذه الأخيرة فإذا تمّ التزوير بالحذف يظهر ما تمّ حذفه باللّون الأبيض وبقيّة الصورة تظهر بلون غامق أو العكس يظهر ما هو محذوف بلون غامق وبقيّة الصورة تظهر باللّون الأبيض.
- ويكون استخدام هذه التقنيّة فعالا أيضا في كشف تزوير اللّوحات الزيتيّة إذا وقّع فيها المزوّر ونسبت إليه فيظهر طلاء اللّوحة القديم متوهّجا على خلاف الطّلاء الحديث الّذي تمّ التوقيع بواسطته لا يظهر متوهّجا.

(1) أمال عبد الرحمان يوسف حسن، المرجع السابق ، ص100

●كما تستخدم هذه الأشعّة أيضا في معرفة وتحديد ما إذا كان اللّؤلؤ طبيعيا أم صناعيا، وكذلك في فحص الأحجار الكريمة وتحديد نوعها بحسب نسبة توهّج هذه الأخيرة[1].

ب /التصوير بالأشعة فوق البنفسجيّة في الحوادث الجنسيّة:

قد تعجز العين المجرّدة أحيانا عن الكشف عن بعض المواد الّتي يفرزها جسم الإنسان من بينها البقع المنويّة، لذلك تستخدم الأشعّة فوق البنفسجيّة فهي تكشف عنها حتّى بعد محاولة التخلّص منها، فالبقع المنويّة عندما تسلّط عليها هذه الأشعّة تتلوّن بلون أزرق مائل للاصفرار وذات الشيء بالنسبة للبول فهو يتلوّن بلون أزرق غير مائل للاصفرار، كما تعتمد هذه التقنيّة أيضا في جرائم الاغتصاب لكشف المناطق الّتي يتمّ الضغط عليها في جسم المجني عليها إذ تبرز بلون مخالف[2].

ثانيا :الأشعة تحت الحمراء

إضافة إلى الأشعّة فوق البنفسجيّة قد تلجأ الشرطة العلميّة إلى استخدام نوع آخر من الأشعّة المتمثّل في الأشعّة تحت الحمراء، ينحصر دورها هي الأخرى في الكشف عن كل ما هو غير مرئي وقبل التطرّق إلى إبراز دورها وجب بيان المقصود بها أوّلا.

1. المقصود بالأشعّة تحت الحمراء:

تعرّف الأشعّة تحت الحمراء بأنّها "أشعّة غير مرئيّة في مجموعة الطيف وموجاتها أطول موجات الطيف وهي مصدر الحرارة في الشمس وفي أي ضوء له حرارة ولهذه الأشعّة

(1) طه أحمد طه متولّي، التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة، د.ط، منشأة المعارف، الإسكندريّة مصر، 2000.

(2) أمال عبد الرحمان يوسف حسن، المرجع السابق، ص. 102

خاصيّة اختراق المواد ولكن بدرجة أقل من الأشعّة السينيّة، وتستعمل في إظهار التباين في الألوان الّتي قد تبدو متشابهة بالعين المجرّدة "[1].

2. تطبيقات الأشعّة تحت الحمراء في المجال الجنائي:

تحوز الأشعّة تحت الحمراء دورا هاما مطابقا لدور الأشعّة فوق البنفسجيّة إذا استخدمت هذه الأخيرة ولم تجدي نفعا ويبرز دورها في الآتي ذكره:

- يلجأ إلى هذا النّوع من الأشعّة في حالة الأوراق المحروقة جزئيا وذلك بغرض إبراز الكتابة المتواجدة عليها.
- إنّ امتصاص الأشعّة تحت الحمراء للألوان يختلف من لون لآخر لذلك تستخدم في كشف الأوراق الماليّة المزيّفة لأنّ من قام بتزييفها يستخدم أكثر من لوح واحد للألوان على خلاف الأوراق الماليّة الأصليّة تتكوّن من لوح واحد للألوان فقط.
- أيضا في حالة ما إذا خلّفت بقع دمويّة على ملابس ذات لون أسود يستعان بهذه الأشعّة للكشف عنها وكذا غيرها من البقع الّتي تخلّف على الملابس أيضا كالزّيت وآثار البارود[2].

ثالثا :الأشعّةX

إلى جانب الأشعّة السالفة الذكر توجد أنواع أخرى من بينها الأشعّة إكس أو ما يطلق عليها بالأشعّة السينيّة ولهذه الأخيرة مجال استخدام خاص بها ويبقى الغرض نفسه الكشف عن ما هو غير مرئي لاستخراج الأدلّة الجرميّة وهذا ما سيتمّ بيانه.

(1) عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي الفنّي، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث، مصر 1991، ص89.

(2) أمال عبد الرحمان يوسف حسن، المرجع السابق، ص103

تستعمل الأشعّة X عن طريق تسليطها على مواد ذات طبيعة عضويّة من أجل معرفة الشكل الّذي تتخذه فقد تأخذ صورة بلورات أو مساحيق كما تتمّ أيضا دراسة مسار جملة من الأشعّة وهي مختلفة بين العناصر وعن طريق هذا المسار يتمّ التوصّل إلى نتيجتين إمّا تأكيد وإثبات ما إذا كان هناك تشابه بين المواد أو التمكّن من معرفة مكوّنات كل مادّة، إضافة إلى هذا فإنّ الأشعّة السينيّة تلعب ذات الدّور الّذي تلعبه الأشعّة السالفة الذكر[1]

ومن بين استخدامات الأشعّة X في مجال البحث الجنائي نجد:

- تستخدم الأشعّة X في الجرائم الّتي تستخدم فيها الأسلحة الناريّة وذلك حتّى يتمّ الوقوف على الفتحة الّتي دخل وخرج منها المقذوف النّاري وأيضا بغرض معرفة مسافة الإطلاق.
- تستخدم هذه الأشعّة أيضا في حالة العثور على جثّة ما مرّت عليها فترة من الزّمن نبتت فيها أعشاب وطحالب جافّة لمعرفة العلاقة بينها وبين الجثّة وأيضا تحديد المدّة الّتي ظلّت فيها الجثّة في مكانها.
- نعرف من خلالها أيضا التغيير الّذي يلحقه الجناة الهاربين من العدالة في أرقام لوحات السيّارات.

–في حالة سرقة المجوهرات تساعد هذه الأشعّة على معرفة ما إذا كانت هذه المجوهرات الّتي تمّ ضبطها مقلّدة أم أصليّة [2].

إضافة إلى ما سلف ذكره توجد أشعّة أخرى والمتمثّلة في الأشعّة قاما، لا يتمّ الاعتماد عليها إلا في الحالات الّتي يتعذّر فيها اللّجوء إلى الأشعّة X وذلك نتيجة لكون المادّة المراد

(1) محمد فاروق كامل، القواعد الفنيّة الشرطيّة للتحقيق والبحث الجنائي، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع الأردن، عمّان 2014 ، ص ص 158، 159.

(2) أحمد بسيوني أبو الروس،المرجع السابق، ص193

فحصها ذات سمك غير متناسب مع قدرة الأشعّة إكس، إضافة إلى ذلك قد يتعذّر حمل الأشعّة السينيّة و أخذها إلى موقع العمل فتأخذ بدلها أشعّة قاما، أي أنّ هذه الأخيرة تعتبر بمثابة بديل للأشعّة السينيّة[1]

ثانيا: الإختبارات الكيميائية:

1.منظار الرؤية الداخلي: و هو جهاز عبارة عن ماسورة رفيعة بها وسيلة إضاءة و منشور و مجموعة عدسات تساعد على الرؤية الداخلية الأجسام، ويستخدم في فحص الأقفال من الداخل لإظهار آثار استعمال المفاتيح المصطنعة. كما يستعمل لرؤية الخطوط في ماسورة السلاح.

2.الميكروسكوب العادي المحمول : يتكون من وحدتين من العدسات عينية و شيئية ، وهو على أعلى درجة من النداوة ومجهز بوسيلة إضاءة وحامل للشرائح ومرايا عاكسة ، يوضع الأثر المراد فحصه على العدسة الشيئية على مسافة أبعد من البعد البؤري لها بدليل ، فتتكون له صورة حديدية من الجهة المقابلة . و يستخدم هذا الميكروسكوب لفحص آثار الطلقات النارية أو الكتابة أو الأقمشة أو الأنسجة و عموم الأجسام التي بها تجاعيد، و تسجل الصورة بعد الفحص عن طريق آلة تصوير بالميكروسكوب[2]

3.الميكروسكوب المقارن: يتكون هذا الميكروسكوب من وحدتين شيئيتين من العدسات و وحدة عينية واحدة، ويستخدم لفحص البصمات و آثار الشعر و الألياف وقطع القماش و الأنسجة.

(1) أمال عبد الرحمان يوسف حسن، المرجع السابق، ص104

(2) أحمد أبو القاسم : " الدليل الجنائي المادي و دوره في إثبات جرائم الحدود و القصاص "، الجزء الأول، دار النشر، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، 1993، ص 111 . 112

4.الميكروسكوب المجسم: هو عبارة عن ميكروسكوبين يرى بهما أثر واحد في اتجاهين مختلفين ، فله وحدتين شيئيتين و وحدتين عينيتين من العدسات ، حيث يوضع الأثر على الوحدتين الشيئيتين و بالرؤية بالعينين من الوحدتين العينيتين فإنه يمكن رؤية صورتين الأثر في اتجاهين مختلفين ، و يستخدم هذا الميكروسكوب في فحص الآثار التي تحتاج لتجسيم و عمق ميداني كالشعر و الآثار التي على المقذوفات النارية[1] .

5.الميكروسكوب الإلكتروني : يتم استعماله في فحص آثار حجمها أدق من 0.1 غرام ، حيث يعتمد هذا الجهاز على الشعاع الإلكتروني الذي يمكن الحصول عليه باستخدام فرق جهد بين قطبين أحدهما سالب و الآخر موجب داخل أنبوبة مفرغة، فينبعث في من الإلكترونات من القطب السالب نحو الموجب ، فإذا وضع جسم صلب معتم فإنه يظهر له ظل واضح يمكن استبداله، و عن طريق المجالات المغناطيسية يمكن التحكم في سير الأشعة الإلكترونية التي تسير داخل الأنبوبة المفرغة فيمكن الحصول على قوة تكبير فائدة تصل إلى حوالي مليون مرة، ويستخدم هذا الميكروسكوب في عدة اختبارات كفحص نوع التربة الدقيقة الموجودة بمسرح الجريمة ، و مقارنتها بتلك العالقة بملابس المشتبه فيه. و لقد كان لاكتشاف هذا النوع أثر واضح على استخدامه في مجال البحث و التعرف على الدليل المادي و تقويمه[2].

ثالثا: الكلاب البوليسية.

لقد جرى العمل على الاستعانة بالكلاب البوليسية في ميدان التحقيق الجنائي، هذا باستغلال حاسة الشم القوية لدى الكلاب التي تفوق حاسة الشم لدى الإنسان آلاف المرات، كما أن لو حاسة سمع قوية تمكنه من سمع الصوت الخافت و معرفة مصدره بدقة.

(1) أحمد أبو القاسم : نفس المرجع ص 283- 284.

(2) أحمد أبو القاسم : نفس المرجع ص 294- 295.

و استخدام كلب البوليس في التحقيق ليس بالوسيلة الجديدة، بل تعود جذوره إلى عهد الإغريق واستمر إلى أن اتسع استخدامه حاليا في عدة ميادين كالحراسة و حالات الإغاثة في الكوارث إضافة إلى البحث الجنائي.

والحقيقة أن مشاركة الكلاب في الكشف عن الجرائم ليست من خلال سلوكها الغريزي فقط ، بل لابد من إخضاعها إلى برنامج تدريبي دقيق، ومن خلال التدريب تصبح لذا القدرة على القيام بالمهام الموكلة إليها و بنتائج أفضل[1].

يستعين خبراء مسرح الجريمة للشرطة العلمية بكلب البوليس عند تنقلهم لمسرح الحادث من أجل البحث عن الآثار المادية ، إذ يقوم كلب البوليس بدورين أساسين: الاستعراف على الجاني وكذا اكتشاف الدليل ، فعملية الاستعراف تتم بتقديم الأشياء التي يكون قد تركها المتهم بمسرح الجريمة للكلب حتى يشمها و أحيانا حتى و إن لم يتَّرك الجاني أي أثر مادي بمسرح الجريمة، إلا أنو لابد وأن يتَّرك رائحة تميزه عن باقي البشر فيشمها الكلب ، ثم يعرض عليه مجموعة من الأشخاص المشتبه فيهم ليشمهم و تكون النتيجة التعرف على المتهم الحقيقي.

أما دور كلب البوليس في اكتشاف الدليل فيتمثل في مطاردة الجناة و الكشف عن مخابئهم التي يحتفظون داخلها بالمسروقات مثلا، أو الوسائل المستعملة في الجريمة، كما يطلب من الكلب التعرف على الدكان الذي دفنت فيه الجثة في جرائم القتل أو البحث عن المخدرات، حاليا تستعمل الكلاب البوليسية في الموانئ و المطارات لتفتيش الأمتعة والطرود في دقائق معدودة بدلا من تضييع الوقت في التفتيش اليدوي[2]

(1) عبد العزيز محمد أحمد بن حسين، " إستخدام الكلاب البولسية في الكشف عن المخدرات"، مجلة الأمن والحياة اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد 195، ديسمبر 1998، ص 48- 49.

(2) مسعود زبدة، مرجع سابق، ص 62-63.

و في الأخير يمكن القول أن الدليل المستمد من اعتِّراف المتهم عند خوفه من الكلب نتيجة استعراف هذا الأخير عليه أو إنكاره للتهمة رغم هذا الاستعراف لا يعدو كونه مجرد قرينة لا تصل لمرتبة الدليل القاطع كأساس لثبوت التهمة على المتهم بل لابد من أدلة مادية أخرى توصل إلى نفس النتيجة حتى تبنى عليها الإدانة.

الفصل الثاني

دور الشرطة العلمية

في الإثبات الجنائي

الفصل الثاني : دور الشرطة العلمية في الإثبات الجنائي

تكتسي الآثار المادية للجريمة أهمية بالغة، من حيث كونها تساعد رجال القضاء على إثبات وقوع الجريمة من عدمه، كما تؤدي إلى إمكانية الاستدلال بها على مقترفيها، حيث توجد هذه الآثار في مسرح الجريمة وهو المكان الذي تحققت فيه جميع عناصر الركن المادي للجريمة ويعد بمثابة الشاهد الذي يعتبر على وقوعها تعبيرا صادقا وهذه الآثار ليست محددة على سبيل الحصر فهي كثيرة ومختلفة الأنواع حسب ظروف ووقائع وطريقة ارتكاب الجريمة، بل تختلف حسب كل مجرم.

فهي بالغة في الكشف عن الجريمة وإثباتها خاصة مع التقدم العلمي الذي أمد المحقق بوسائل بالغة الدقة في إعطاء الدليل العلمي من أدق مخلفات الجريمة وأصبحت اليوم لها عظيم الفائدة في الإثبات الجنائي مما يدعونا إلى أن نوصي بإقامة مختبرات جنائية في أغلب ولايات الوطن وعدم الاقتصار على المخبر المركزي والمخبرين الجهويين للشرطة العلمية في الجزائر وقسنطينة ووهران وهذه المختبرات للأدلة الجنائية يجب أن تظم خبراء متخصصين في شتى ميادين العلوم.

وبالتالي سأتطرق في المبحث الأول إلى مهام الشرطة العلمية في مسرح الجريمة وفي المبحث الثاني دور الآثار المادية في الإثبات الجنائي[1].

المبحث الأول: الشرطة العلمية في مسرح الجريمة

تعتمد نقطة الانطلاق في أغلب التحقيقات الجنائية على الآثار الجنائية، والتي تصبح بعد فحصها من طرف خبراء الشرطة العلمية أدلة مادية، وهي أدلة محسوسة ملموسة، نتيجة

(1) مخبر الشرطة العلمية " خبرة عالية وتكنولوجيا متطورة"، مجلة الشرطة الجزائر، عدد خاص 1999، ص15، ورد بدون ذكر المؤلف.

الاحتكاك بين الجاني والمجني عليه أو بمسرح الجريمة، مما يدل على أنها تختلف من حيث المصدر، فمنها ما هو بيولوجي يكون مصدرها جسم الإنسان وإفرازاته كالبصمات بمختلف أنواعها والتي يكون قد خلفها الجاني إثر لمسه لبعض الأشياء، ومنها ما هو غير بيولوجي لا يكون مصدرها الأنسجة الحية للإنسان، والمتمثلة في الأدلة المستمدة من الأسلحة وأثار الآلات والأنسجة، وهذه الآثار تنفع إما بالدليل أو البراءة.

وعليه يمكن دراسة هذا المبحث في مطلبين حيث أخصص المطلب الأول لدراسة مفهوم مسرح الجريمة وأهميته، أما المطلب الثاني فأخصصه لدراسة الإجراءات المستخدمة عند العلم بوقوع الجريمة.

المطلب الأول: مفهوم مسرح الجريمة.

إن مسرح الجريمة هو ذلك الشاهد الصامت عن اسرار الجريمة و مكونتها باعتبار أن هذه الأخيرة قد وقعت على أرضه و فوق سطحه ، و إذا كان التطور التقني قد رافق أساليب ارتكاب الجرائم وأدائها ، فإن ذلك لابد أن يواكبه اتباع وسائل تحوله من الشاهد الصامت الى شاهدا ينطق عن الحقيقة ، فمسرح الجريدة بالنسبة للشرطة العلمية أو المحقق يعتبر حلقة الأهم من بين الحلقات الأخرى التي تستطيع التعامل معها في هذه المرحلة ،لأنه مستودع الأساسي المضمون لجميع الأدلة ، الذي يقضي و جوب التفكير في الأساليب القادرة على أن تحول مسرح الجريدة من مجرد معطيات جامدة إلى شواهد حية ، تستطيع أن توجه المحقق أو خبير الشرطة العلمية و تقدم لو أدلة ناطقة تعينه في النهاية على حسن استًجاع الجريمة حال ارتكابها و فك ألغازها و يبقي هذا الأخير هو الحل الوحيد من أجل الوصول الى معرفة هوية الجاني

وعليه سأتولى دراسة هذا المطلب إلى فرعين حيث أخصص الفرع الأول إلى تعريف مسرح الجريمة وأهميته، أما الفرع الثاني أنواع مسرح الجريمة[1].

الفرع الأول: تعريف مسرح الجريمة وأهميته

إن مسرح الجريمة يتمتع بأهمية ذات شأن في مجال وكشف غموض الحوادث الجنائية. لما يحصله من أسرار يحفظها في مستودعه وأدلة الإتهام تنبثق من الأحداث التي جرت عليه، والآثار التي يرتكبها الجاني تساعد على كشف هويته وفك ملابساتها.

أولا: تعريف مسرح الجريمة:

عرفه البعض بأنه كل مكان يحوي كافة أدلة الجريمة ويمنح لضباط الشرطة الشرارة للشروع في التحقيق من أجل كشف مرتكب الجريمة وكذا جمع كل الأدلة التي تؤيد اتهام الجاني. لوحظ على هذا التعريف بأن مسرح الجريمة من خلاله يضم فقط أدلة الاتهام في حين أنه يتضمن حتى أدلة البراءة[2].

وبين مختلف الآراء لتحديد تعريف لمسرح الجريمة رجح التعريف الآتي:

هو كل مكان يستدل منه على آثار ذات صلة بالجريمة وتفيد التحقيق كالطريق الذي سلكه للوصول لمكان الجريمة الرئيسي والطريق الذي غادر منه أي بعد ارتكاب جريمته أو المكان الذي أخفى فيه الأموال أو جثة القتيل[3] .

(1) محمد حماد الهيتي، الأدلة الجنائية المادية، د.ط، دار الكتب القانونية، مصر، 2008 ،ص 66.

(2) محمد حماد الهيتي، الأدلة الجنائية المادية، د.ط، دار الكتب القانونية، مصر، 2008 ،ص 67

(3) محمد حماد مرهج الهيتي، التحقيق الجنائي والأدلة الجنائية، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 67.ص، 2010

هناك من الفقه أيضا من أطلق هذا المصطلح على مكان الجريمة المرتقبة أو المستقبلية وعرفوه بأنه المكان المحدد من قبل الجناة والّذي اتفقوا على تجسيد وتجنيد مخططاتهم الاجرامية سيكون على مستواه في الوقت المحدد وفقا لأسلوب معين اختاروه سواء كان هؤلاء الجناة حاملين لصفة مساهمين أو فاعلين أصليين، ولا يشترط أن يكون هناك تعدد ما يمكن أن يكون الجاني شخصا واحدا[1].

في غياب اهتمام التشريعات بتعريف مسرح الجريمة، تعددت آراء الفقهاء والباحثين في تحديد مفهومه، ويمكن تعريفه كما يلي:

- مسرح الجريمة هو "كل مكان ارتكبت فيه جريمة[2] أو الرقعة المكانية التي تحدث فوقها الجريمة بكل جزئياتها خاصة السلوك الإجرامي والنتيجة.
- كما تم تعر يفه بأنه: "نقطة انطلاق سلطات البحث والتحقيق في مجال كشف الجريمة وإزالة الغموض عنها؛ فهو يشكل مستودع أسرار الجريمة الذي يزود المختصين بكافة الأدلة التي تؤدي إلى الكشف عن الحقيقة[3].
- و يمكن تعريفه بأنه المكان الذي جرت فيه أطوار النشاط الإجرامي للجاني أو وجدت فيه آثار الجريمة، ويبدأ منه عمل الضابطة القضائية والشرطة التقنية والعلمية قصد البحث عن واقع الآثار التي خلفها الجاني في مسرح الجريمة،

(1) محمد محمد عنب، استخدام التكنولوجيا الحديثة في الإثبات الجنائي، د.ط، دار النهضة، القاهرة، مصر، 2007 ، ص201

(2) احمد ضياء الدين محمد خليل، مشروعية الدليل في المواد الجنائية، رسالة دكتوراه،كلية الحقوق، جامعة عين شمس،1982، ص 385.

)3(Martin (jean claude), Investigations de scène de crime, Presse polytechniques et Universitaires Rommande, Lausanne, 2004, P5

والتي تعد بمثابة الشاهد الصامت الذي يفيد البحث بمعلومات مؤكدة لا يخونها التعبير ولا تؤثر فيها المؤثرات الاجتماعية وتتصف بالتبات والدوام.

أما بالنسبة لموقف المشرع الجزائري حول تحديد مسرح الجريمة فإن الناظر إلى قانون الإجراءات الجزائية يجد أن المشرع قد اعتمد في صياغة للمواد (40، 42، 43، 52) والمادة 60 من الفقرة الثالثة، والمادة 62 على جملة من لمدلولات مكان وقوع الجريمة ومكان الحادث دون تفرقة لتوضيح المقصود منها والتفرقة بين كل منهما.

ثانيا: أهمية مسرح الجريمة:

يكتسي مسرح الجريمة أهمية بالغة في البحث الجنائي، إذ يعتبر المصدر الرئيس للأدلة المادية التي يعتمد عليها في الكشف عن ظروف وملابسات الحادث الإجرامي وغيرها من المعلومات التي تفيد في سير التحقيق، إذ يساهم بشكل أساس ومهم في تنوير العدالة وإظهار الحقيقة انطلاقا من هذا المعطى، يمكن إيجاز الدور الفعال لمسرح الجريمة ضمن الأبحاث الجنائية فيما يلي:

- يعتبر مسرح الجريمة هو نقطة انطلاق البحث ونظرا لأهميته فان بعض الدول كبريطانيا تخصص ضابطا خاصا بمسرح الجريمة[1].
- كما أن مسرح الجريمة هو أساس البحث الجنائي والتخطيط لعملياته انطلاقا من معرفة ظروف وملابسات ودوافع الجريمة، الأسلوب المتبع وغيرها من المعطيات المرتبطة سواء بالجريمة أو بمرتكبيها أو ضحاياها. كما تعتبر الأدلة والمعلومات المستنبطة من مسرح الجريمة على درجة عالية من الصدق والدقة ألنها تتعلق

(1) سعد أحمد محمود سالمة، مسرح الجريمة، نشأة المعارف الاسكندرية، ص01، 2007، ص319.

بآثار لا تعرف الكذب. فهو شاهد صامت وخزان للآثار المادية التي تتوقف عليها إدانة المتهم أو تبرئته[1] ذلك الفحص التقني لمسرح الجريمة يسمح:

- بتعليل وقوع الفعل المادي للجريمة.
- ربط مسرح الجريمة والضحية والمشتبه فيه.
- تحديد هوية كل من الضحية و المشتبه فيه
- تأكيد شهادات وتفنيد إدعاءات أخرى.
- تبرئة أشخاص و تنوير البحث لمتابعة آخرين.

الفرع الثاني: أنواع مسرح الجريمة

إن مسرح الجريمة تتنوع حسب الرقعة المكانية التي ارتكبت فيها الجريمة والتي سنتناولها فيما يلي:

أولا : مسرح الجريمة المغلق(الداخلي)

هو المكان المحدد الذي ارتكبت فيه الجريمة ويمكنه غلقه، وهو الذي يوجد داخل المباني السكنية أو التجارية و كل الأماكن التي يمكن غلقها و السيطرة عليها، و يشمل المسرح أيضا أماكن الدخول و الخروج بالإضافة إلى ملحقات المسرح من أبنية و كذلك منطقة السلم والدهاليز، و من أهم خصائصه:

أ. له مدخل و منافذ يمكن فحصها و معاينتها، و تتمثل في الباب و مكان الذي فحصه وتحديد طريقة الدخول، والأداة المستخدمة للوصول إلى داخل مسرح الجريمة

ب.تحديد وقت ارتكاب الجريمة، ومثال ذلك العثور على أداة إضاءة يدوية ثم استخدامها في الحادث تفيد بأن الجريمة ارتكبت ليلا.

(1) سعد احمد محمود سالمة، المرجع السابق، ص 7

ت.تحديد عدد الجناة المنفذين للجريمة و جود دور كامل منهم، ومثال ذلك نقل خزنة كبيرة و ثقيلة أو تحركها من مكانها دليل على تعدد الجنات.

ثانيا: مسرح الجريمة المفتوح (الخارجي)

يعني مسرح الجريمة المفتوح هو حالة عدم وجود حدود له وانطلاق مساحته لمقاييس مترامية مثل : الأراضي الزراعية أو الطريق السريع، و الأماكن المكشوفة المهجورة وتعد هذه الأماكن مسرحا جيدا لارتكاب الجريمة ، حيث ينجح الجاني لارتكاب جريمته أملا في طمس معامل الأدلة التي يرتكبها و التي قد تساهم في كشف غموض الجريمة و تحديد فاعلها ، ومن خصائصه [1]:

أ. يساعد على تحديد مكان ارتكاب الجريمة الحقيقي، و فيما إذا كانت قد ارتكبت في ذات المكان الذي تم اكتشافها فيه، أم أنها دارت فصولها في مكان آخر. ثم استقرت في مكان اكتشافها، وهذا يدل على أنه تم نقلها.

ب.تحديد خط سري الجناة في الوصول إليه أو الهروب فيه والوسيلة المستخدمة، عن طريق الآثار الَمتروكة وما يعثر عليه من أثار أقدم مثل : العثور على الآثار أقدام في أرضية طينية أو العثور على إطارات السيارات على الأرض.

ت.تحديد صلة بين الجاني والمجني عليه في حال ما إذا ما تم استدراجه إليه أو بمحض إرادته وذلك من أثار العنف التي يتركها الجاني على ملابس المجني عليه.

ث.باستعراض مسرح الجريمة، و تنفيذ المعاينة الدقيقة له يمكن الوقوف على الأماكن التي يجب على ضباط الشرطة القضائية تفتيشها، و ضبط الأشياء المتخلفة عن الجريمة كأدلة مادية.

(1) طارق إبراهيم الدسوقي عطية مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرامية و الأساليب الفنية دار الجامعة السكندرية 2012 ص 45.

ج. يحدد مسرح الجريمة الخبراء الواجب استعانة بيهم من الأدلة الجنائية، نظرا لتعدد التخصصات كما يحدد مسرح الجريمة الشهود الواجب سماع شهادتهم و التي ترسم ملامح الأحداث وتطورها في الجريمة غير أنه ما يجب التأكيد عليه هو ضرورة الإسراع للوصول اليه والمحافظة على أثار الموجودة فيه، بسبب أن مسرح الجريمة مفتوح مسموح به للجميع فبإمكان أي شخص معاينته و العبث به.

ثالثا: مسرح الجريمة تحت الماء

قد يرتكب المجرمون جرائمهم تحت الماء في اليابسة و يلقون بالأدلة المستخدمة في الجريمة تحت الماء، كمن يلقي جثة المجني عليه بعد القتل في الماء و بعد أيام تطفو الجثة بعد أن تصاب بالتيبس الرمي وقد لا تطفو في حالة ربط الجثة بجسم ثقيل الوزن كالحجر أو قطعة كبيرة من الحديد، فتظل مطمورة في العمق يستلزم إنزال الغواصين للبحث عنها .

و للمحافظة على مسرح الجريمة تحت الماء يتطلب إتباع ترتيبات خاصة، و التي تتمثل في حساب سرعة التيار المائية و اتجاهها وكثافة الشيء المطلوب البحث عنه و أخذ المسافة المناسبة التي يمكن أن يتحرك فيها الأثر المادي بسبب حركة الماء.

رابعا: مسرح الجريمة المتحرك

تتنوع مسارح الجريمة كذلك حسب شكل الماء الذي ارتكبت فيه الجريمة سواء أكان عقارا أو منقول فمسرح الجريمة العقاري هو الذي يقع أرض ثابتة، أما مسرح الجريمة المنقول فيقع في أماكن متحركة بطبيعتها كالجرائم التي تقع في السفن و الطائرات[1].

(1) عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة دار مكتبة للنشر و التوزيع ط1 عمان 2010 ص 24 و 25.

الفرع الثالث: الأخطاء التي تقع في مسرح الجريمة

أ. أخطاء داخلية: كما أنه قد ترتكب أخطاء من المجني عليه أو من المقيمين معه أو أقاربه، كأن يقوموا بتنظيف مكان الحادث قبل قدوم الشرطة مما يصعب عملية الكشف عن الآثار المادية وإعادة مكان بناء الحادث أو يعتمد الجاني التضليل خشية المسؤولية، فقد أدعى صاحب متجر إحترق بدائرة قسم الدقي مديرية أمن الجيزة، أن الحريق نتيجة ماس كهربائي.

ومن المعاينة وفحص مخلفات الحريق عثر على آثار كيروسين بأرضية المكان، كما عثر عللا بعض أجزاء من الموقد وبمواجهة صاحب المحل بالآثار المعثور عليها أعترف بأنه كان يستخدم موقد كيروسين في إعداد مأكولات.

والملاحظ أن إهمال أو عدم دراية وخبرة أول رجل شرطة يصل لمسرح الجريمة يؤدي إلى صعوبة صيانة المسرح، فقد يطوف بمكان ارتكاب الجريمة ليستعد حب الاستطلاع في فيزيل الآثار المادية ويترك بصماته وآثار أقدامه والبعض يرتدي قفازا أو يحضر منديلا ليمسك به مقابض الأبواب لفتحها مما يؤذي إلى إزالة البصمات أو بعني المتاح من آثار مادية وعدم إتباع الإجراءات اللازمة لصيانة المسرح وترك الجمهور به نتيجة عدم توفر الحراسة الكافية أو الاستعانة بقطع أثاث وأدوات من داخل المسرح للمحافظة عليه إلى العبث بالأثر المادي، بالإضافة إلى عدم تدوين الملاحظات التي حدثت أثناء صيانة المسرح، مثلا عدم ذكر حالة المسرح وما به من أشخاص على وصوله وطيفية وصول إلى المصابين داخل المسرح لإسعافهم[1].

(1)عبد الفتاح عبد اللطيف، المرجع السابق، ص 35.

ب. إهمال في أداة العمل: وبالنسبة لقضايا الحريق بصفة خاصة، العبث بمخالصتها نتيجة عدم التحفظ على مكان الحادث، يؤدي إلى صعوبة تحديد مكان بداية الحريق وكيفية حدوثه وذلك لأنه في معظم الحوادث يقوم المجني عليه أو الفضوليين برفع المصادر الحرارية المسببة للحوادث، كالمواقد والسخنات والمكاوي والدفايات أو إضافة مواد غريبة عن المكان كالمواد البترولية أو الكحولية لتضليل جهات التحقيق والبحث.

ت. حالات الطوارئ: وعند وجود مصاب بمسرح الجريمة يسرع بإسعافه، وفي حالة ما تكون الإصابة جسيمة يغشى على المصاب من الوفاة ويمكن مرافقة إلى المستشفى لسماعه قبل وفاته، وعن حدوث الوفاة يندب المحق الطبيب لتحديد الإصابات وسبب حدوثها والأدلة المستخدمة في ذلك وأي إصابات كانت سبب في حدوث الوفاة ويؤخذ في الاعتبار وبصفة دائمة أن انقاد حياة المصاب مقدمة على حصول على دليل، ومن وقت استدعاء سيارة إسعاف لحين حضورها تسجل الحالة التي عليها المصاب والوضع الذي شوهد عليه ومكان تواجده من المسرح ووصف حالته العامة من حيث موضع إصابته وملابسه وهل وجد واقفا أو جالسا أو ملقى على الأرض، وهل ممسك شيئا ما؟[1]

المطلب الثاني: الإجراءات المستخدمة عند العلم بوقوع الجريمة.

عند وقوع أية جريمة معينة يتم تبليغ الشرطة بحدوثها سواء عن طريق الهاتف أو حضور المبلغ شخصيا إلى أقرب مركز شرطة لإبلاغهم عن وقوع تلك الجريمة، هنا يجب على

(1)عبد الفتاح عبد اللطيف، المرجع السابق ص 40.

متلقي بلاغ الجريمة للحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات من الشخص المبلغ تخص البيانات التالية:

- العنوان التفصيلي لموقع الجريمة.
- نوع الجريمة.
- تحديد وقت حدوثها ووقت الإبلاغ.
- السؤال عن المتهم إن تمكن المبلغ من رؤيته.
- ذكر أوصافه " ملابسه، طوله، ملامح وجهه، مميزاته الخاص..."
- ذكر أوصاف السيارة التي كان يستقلها المتهم " لونها، نوعها، رقمها..."
- هل ما زال المتهم موجودا بمكان الجريمة أم هرب.
- أخيرا الاستفسار عن هوية المبلغ " اسمه، عنوانه..."

وعلى رجل الشرطة في كل الأحوال الإنتباه، فقد يكون المتهم هو المتصل للإبلاغ عن جريته.

تقع على متلقي البلاغ عن الجريمة التزامات هامة حيث يجب عليه إعلام ضابط الشرطة القضائية بذلك "إن لم يكن ضابط شرطة قضائية"، وعلى هذا الأخير القيام ببعض الإجراءات اللازمة والضرورية التي تفيد في الأخير في تشكيل فريق بحث متكامل يحاول قدر المستطاع الاستفادة من مشرح الحادث للحصول على ما ينير لهم طريق الكشف عن خبايا الجريمة.

وعليه سأتولى دراسة هذا المطلب إلى فرعين حيث أخصص الفرع الأول للإجراءات الواجب اتخاذها عند إجراء المعاينة أما الفرع الثاني أخصصه للإجراءات التي ينبغي اتخاذها عند إجراء المعاينة.

الفرع الأول: الإجراءات الواجب اتخاذها قبل إجراء المعاينة

يعتبر إجراء معاينة مسرح الجريمة غاية في الأهمية الأمر الذي يفرض أن يكون على قدر كبير من التنظيم وعليه يتوجب على المحققين قبل القيام به أتباع بعض الإجراءات والتي يتم تدريسها للمحققين المختصين في تسيير مسرح الجريمة منها:

أولا: إخطار وكيل الجمهورية[1]

لقد نصت المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري على أنه يجب على ضابط الشرطة القضائية الذي بلغ بجناية في حالة تلبس أن يخطر بها وكيل الجمهورية على الفور حيث ينتقل بعد ذلك ضابط الشرطة القضائية بدون تمهل إلى مكان وقوع الجناية لاتخاذ جميع التحريات اللازمة، وعليه أن يسهر على المحافظة على الآثار التي يخشى أن تختفي وله أن يضبط كل ما يمكنه أن يؤدي إلى إظهار الحقيقة.

ولا يقتصر إبلاغ وكيل الجمهورية فقط بالجناية الملتبس بها، حيث أن ضابط الشرطة القضائية ملزم بمجرد علمه بوقوع أفعال تمس بالسلامة الجسدية للأشخاص كجرائم القتل بإبلاغ وكيل الجمهورية فورا وبكافة الوسائل[2].

وعليه يظهر هنا تولي وكيل الجمهورية إدارة الضبط القضائي على مستوى المحكمة التي يعمل بدائرة اختصاصها. وهذا من خلال ضرورة تبليغه بكافة الشكاوي والبلاغات عن جرائم حتى يقرر بشأنها، وإذا قرر الانتقال إلى مسرح الجريمة فيترتب عن ذلك رفع الضابط يده عن البحث والتحري إذ يرجع الاختصاص هنا لوكيل الجمهورية حيث يباشر الإجراءات بنفسه،

(1) أمال عبد الرحمان يوسف حسن، المرجع السابق ، ص25

(2) يوسف قادري: " الطب الشرعي والمحاكمة العادلة"، أشغال الملتقى الوطني جول الطب الشرعي القضائي. الواقع والآفاق. الجزائر يومي 25، 26 ماي 2005، الديون الوطني للأشغال التربوية 2006، ص من 53 إلى 61.

أو يكلف ضابط شرطة قضائية بمتابعتها، وهذا ما أكدته المادة 56 من قانون الإجراءات الجزائية.

ونفس الإجراء يتبع في حالة العثور على جثة شخص وكان سبب الوفاة مجهولا أو مشتبه فيها، وسواء كانت الوفاة نتيجة عنف أو بدون عنف، فعلى ضابط الشرطة القضائية إبلاغ وكيل الجمهورية على الفور بذلك، وينتقل ضابط الشرطة على الفور تمهل إلى مسرح الجريمة للقيام بالمعاينات اللازمة، وقد ينتقل وكيل الجمهورية إلى المكان إذا رأى ضرورة لذلك، ويصطحب معه خبراء فنيين منهم الطبيب الشرعي لتحديد سبب الوفاة، وقد ينتدب لإجراء ذلك ضابط شرطة قضائية وهذا ما أشارت إليه المادة 62 من قانون الإجراءات الجزائية.

ثانيا: سرعة انتقال إلى مسرح الجريمة

إن أهم إجراء يتم اتخاذه بعد التأكد من صحة المعلومة الواردة حول وقوع جريمة من الجرائم وبعد إخطار وكيل الجمهورية، هو تحديد الضباط المنتقلين إلى مسرح الجريمة مجهزين بالأدوات المطلوبة مع تحديد من هو الشخص الذي يصدر الأوامر وهذه الدقة والتنظيم كله بهدف نجاح التحقيق الجنائي[1]، هذا ويجب أن لا يصدر عن كل ضابط شرطة ينتقل إلى مسرح الجريمة أية أخطاء أو إهمال من شأنه التأثير على قيمته الآثار المتواجدة في المكان، وذلك لأن الأخطاء التي قد ترتكب داخل مسرح الجريمة عند القيام بالمعاينة لا يكن معالجتها، وتصحيحها بأي حال من الأحوال وهو ما يؤدي حتما إلى شل عملية فريق التحقيق ويصعب

(1)عبد الكريم الردايدة ، الجامع الشرطي: في إجراءات التحقيق الجنائي وأعمال الضابطة العدلية، الأردن، دائرة المطبوعات للنشر، 2006، ص97.

من مأموريته في فك لغز الحادثة الإجرامية والتوصل إلى معرفة مرتكبها من أجل تقديمه للعدالة[1].

ومن المعروف أن قيمة مسرح الجريمة تتدهور بسرعة بفعل الزمن، فقد يموت المجني عليه أو تقضي العوامل الطبيعية كالأمطار والرياح على الآثار، أو تلوثها أو تدمرها، أو قد تمتد إليها يد العبث من الناس الذين عادة ما يهرعون إلى مكان الحادث من كل حدب وصوب بمجرد علمهم بوقوع الجريمة، مستطلعين متسائلين عن القاتل والمقتول، فيفسدون محتوياته وبالتالي تختلط آثارهم مع الآثار التي خلفها الجاني بالمكان[2]، فعامل السرعة هنا ذو أهمية بالغة، حيث أن تأخر إنتقال الضابط إلى مسرح الحادث دقيقة واحدة يؤخره بيوم كامل في التحقيق، في حين أن التأخر في الوصول إليه ساعة يؤدي إلى تأخر التحقيق لمدة شهر كامل[3].

لهذا فالتأخر في الانتقال إلى مسرح الجريمة قد يكون في الفيصل في بقاء الأدلة من اندثارها، ويؤدي ذلك في الأخير إلى بحث عميق لا يستقر على شيء.

ثالثا: التحفظ على مسرح الجريمة

عندما يصل أول ضابط شرطة إلى مسرح الجريمة حسب المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية، عليه القيام بأول إجراء وهو التحفظ على مسرح الجريمة بما فيها الآثار المتواجدة به، وتعني بمسؤولية التحفظ على مسرح الجريمة، هو إبقاء مكان الحادث في نفس

(1) محمد حماد، مرهج الهيتي الأدلة الجنائية المادية، مصادر، أنواعها، أصول التعامل معها، مصر دار الكتب القانونية، 2008، ص 273.

(2) عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، المرجع السابق، ص 263.

(3) هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء والنيابة والمحاماة والشرطة والطب الشرعي، الطبعة الأولى مصر نزفمبر 2004، ص29.

الظروف المادية التي كان عليها عندما تركه الجاني، ومراعاة عدم لمس أو إزالة أي أثر مادي أو نقله. وعليه القيام ببعض الإجراءات كمنع دخول المتطفلين إلى مسرح الجريمة والعبث بمحتوياته، وكذا التأكد ما إذا كان الضحية مازال على قيد الحياة أم توفى، وعليه كذلك إبعاد الصحفيين ومنعهم من تسجيل معلومات عن أعمال التحقيق الأولية التي تم التواصل إليها، وهذا لتفادي تسرب أية معلومة كون أن ذلك يساعد لجاني في أخذ احتياطاته حتى لا يكشف أمره.

كما يجب على ضابط الشرطة القضائية بمجرد وصوله إلى مسرح الجريمة أن يقوم بتأمينه عن طريق إحاطته بالشريط الأصفر العازل وهذا ليعزل مسرح الجريمة عن باقي الأماكن، ولعل هذا الإجراء من أهم الإجراءات حتى يتم تطويق مسرح الحادث، وكذا التحفظ على كافة الآثار المتواجدة به.

ومن الضروري في هذا العمل قيام المحقق أو ضابط الشرطة المتواجد بمسرح الجريمة بتحديد الأشخاص الذين دخلوا مسرح الجريمة لاستبعاد بصماتهم، وإذا كان الضحية مازال على قيد الحياة أو وجود أشخاص آخرين مصابين عليه استدعاء الإسعاف، مع مراعاة إرسال حراسة معهم لاحتمال أن يتفوه أحدهم بأقوال قد تفيد التحقيق، أو تفاديا لاحتمال هروبهم[1].

رابعا: إنتقال خبراء الشرطة العلمية لمسرح الجريمة

إن الإجراءات الأولية المتخذة من قبل أول ضابط شرطة قضائية يصل إلى مسرح الجريمة تكون في انتظار وصول مجموعة من الخبراء الفنيين الذين يتواجدون للعمل في الجريمة الماثلة بمسرح الجريمة، ومن هذه المجموعة الطبيب الشرعي، خبير التصوير الجنائي (تصوير فوتوغرافي أو فيديو، خبير رفع السوائل البترولية، خبير البصمات، خبير الأسلحة

(1) عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، المرجع السابق، ص 263.

الجنائية والمتفجرات)، والذين يتم استدعائهم بموجب تسخيرة من وكيل الجمهورية للقيام بالمعاينات اللازمة بمسرح الجريمة، فهم يعملون بمثابة فريق واحد متكامل للوصول إلى أن النتائج وأقربها إلى الحقيقة . وعلى المحقق وفريق الشرطة القضائية أن يسهل عمل الخبراء الشرطة العلمية بفرض حماية المكان ووقاية الأدلة عن طريق إبعاد ومنع تجمع الأشخاص خاصة الفضوليين حوله ومنع أي شخص من الدخول والخروج منه[1].

وينبغي الاحتراس من تحريك أو لمس أو التقاط أي شيء من مكانه إلي إذا كان ضروريا، مع ضمان وجوده على الحالة التي ترك عليها عقب ارتكاب الجريمة مع تثبيت حالة الأماكن، وتثبيت حالة الأثر وطريقة العثور عليه، مع الاحتفاظ به ووضعه في أوعية أو أنابيب نظيفة تماما أو قارورة أو داخل إطار من البالستيك كل حسب حالته ومكان رفعه واسم من رفعه.

وبعد ذلك يأتي دور الطبيب الشرعي على رأس قائمة الخبراء لتولي الفحص الخارجي للجثة والتحقق من الوفاة وتحديد وقت حدوثها وبعد فحصها البدء من نقلها بصفة سريعة إلى المراكز الصحية لحفظ الجثث، وحتى تحقق هذه الإجراءات النتائج المرغوب فيها البدء من التنسيق بين عمل المحقق وفريقه وبين خبراء الشرطة العلمية.

الفرع الثاني: الإجراءات التي ينبغي اتخاذها عند إجراء المعاينة

هناك جملة من الإجراءات التي ينبغي اتخاذها عند إجراء المعاينة سواء تعلقت بالأشخاص أو الأشياء الواقفة أو من خلال توثيق مسرح الجريمة. ولهذا سأتطرق لهذه الإجراءات في كل ما يلي:

(1) جمال الدين لزرق مباركي، إجراءات البحث الفني والتقني للشرطة العلمية بمسرح الجريمة، مجلة متون، العدد 04 ، المجلد 08، جانفي 2017 ،ص 681.

أولا: حيال الأشخاص

ثمة جملة من الإجراءات ينبغي عند اتخاذها عند إجراء المعاينة منها ما يتعلق بالأشخاص سواء كان هؤلاء الأشخاص جناة أو مجني عليهم مصابين أو على هيئة جثت قد فارقتهم الحياة، ومنها ما يتعلق بالأشياء ولهذا سأتطرق إلى هذه الإجراءات كل على حدى:

أولا:**الإجراءات التي ينبغي اتخاذها حيال الأشخاص عند إجراء المعاينة:**

إن الأشخاص في الواقع لا يخرجوا في أوصافهم عن أحد أوصاف ثلاث إما: مجني عليه، متهم أو جاني، شاهد إثبات أو نفي، وما يهمنا هو ما يجب اتخاذه حيال المجني عليه وعلى العموم فإن حالته لا تخرج عن إحدى الحالتين إما مصاب يحتاج إلى عناية أو جثة قد فارقته الحياة، الأمر الذي يلقي على عاتق المحقق جملة من الإجراءات يجب اتخاذها في الحالة الثانية[1].

أ. الإجراءات التي تتخذ في حالة كون المجني عليه مصابا: في حالة مجني عليه مصاب في مسرح الجريمة فهنا على المحقق النظر إلى حالة المصاب فإن كانت تستدعي تقديم الإسعافات الأولية، وجب في هذه الحالة على المحقق المبادة وبسرعة تقديمها حتى وإن كان هذا من الممكن أن يؤدي تلف أدلة هامة إذ أن المحافظة على حياة الإنسان هي أهم من أي اعتبار آخر، وعلى المحقق في سبيل ذلك أن يستدعي الطبيب ومن ثمة يقوم بإرشاده، وذلك باصطحابه إلى مكان المصاب حتى لا يؤدي وصول الطبيب التأثير على الأدلة في مسرح الجريمة أو التغيير فيه، وفي حالة نقل المصاب إلى المستشفى يجب على المحقق أن يرسل معه من يصاحبه، وعدم ترك الأشخاص المدنيين أو من ليس لهم علاقة بالتحقيق مصاحبة المجني عليه أثناء نقله لوحدهم

(1) عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، المرجع السابق، ص 263.

وأهمية ذلك هي إحتمال سماع أقوال من المصاب أو إيماءات أو إشارات تكون هي المفتاح في الوصول إلى الجاني، وإرسال أشخاص لا علاقة له بالتحقيق من شأنه أن يفوت الفرصة، كما تمكن أهمية مرافقة أحد رجال التحقيق للمصاب في حالة تلقي المصاب العلاج بمعرفة أطباء المستشفى والحرص على كيفية نزع ثياب المجني عليه نزعا صحيحا، وكيفية احتفاظ بها وما قد يمكن الحصول منها على أدلة جنائية تفيد في التحقيق[1].

ب. الإجراءات التي تتخذ في حالة وجود جثة في مسرح الجريمة: قد يجد المحقق عليه وقد فارق الحياة، لذلك يجب أن يكون المحقق ذو دراية في كيفية معاينة الأشياء، كون لابد عليه جملة من الإجراءات التي تعين التحقيق وتساعد المحقق في الوصول إلى الجاني، لأن الغالب في مثل هذه الجرائم أن يصاحبها آثار عنيفة سواء على جسم المجني عليه أو على ثيابه، ويقتضي المنطق أن تكون المعاينة لملابس المجني عليه قبل معاينة جثته.

- معاينة الملابس التي على جثة المجني عليه: على المحقق عند إجراء المعاينة البدء بمعاينة ملابس المجني عليه ووصفها وصفا دقيقا، ليس من حيث لونها فحسب بل وحتى من حيث حالتها إن كانت ممزقة أو سليمة، والاحتمال الذي يرجحه بسبب تمزقها كنتيجة لنفاذ الأجسام الصلبة أو القاطعة أو القاذورات النارية.
- معاينة جثة المجني عليه: إن أهم الإجراءات التي يجب أن يتخذها المحقق عند المجني عليه هو المحافظة على الوضع الذي وجدت عليه الجثة تحريكها من وضعها وعدم نقلها إلا بعد أن يتم إجراء فحص دقيق ومفصل عليها، إذ أن من شأن ذلك أن يساهم في فهم كيفية وقوع الجريمة، لذلك وقبل أن يتم نقل الجثة إلى المشرحة يجب وضع أكياس ورقية حول اليدين لمنع ضياع أي أدلة مهما كانت صغيرة وقابلة، يجب

(1) محمد حماد مرهج الهيتّي، المرجع السابق، ص84.

استعمال الورق هنا بدلا من النايلون وذلك لتفادي التكاثف والترشح الناتج عن عملية التبريد بالمشرحة.

ثانيا: **الإجراءات التي ينبغي اتخاذها حيال الأشياء عند إجراء المعاينة:**

إن الأشياء التي تختلف عن الجريمة، سواء من أدوات استخدمها الجاني أو آلات استعملها، وأهم إجراء يمكن أن يتخذه المحقق اتجاه هذه الأشياء هو عدم لمسها من المناطق التي يتحمل أن يوجد بها ما يفيد في التحقيق، إلى جانب المحافظة عليها وما عليها من أثار وما يتعلق بها، وتعد أهم الأشياء التي تتطلب إجراءات هي الأسلحة النارية وما يتخلف عن استخدامها من مظروف أو مقدوف، فإذا عثر المحقق في مسرح الجريمة على مثل ذلك، يجب أن يترك في الوضع الذي وجد عليه وعدم لمسه لأمرين: الأول حماية لما توجد على السلاح من آثار تدل على الجاني والثاني معرفة ما إذا كانت الجريمة قتل أم انتحار، وإذا عثر المحقق على ظروف فارغة أو مقدوفات فإن الإجراء الذي يجب أن يتخذه هو المحافظة عليها ويرفع ويحرز كل ظرف على حدى، أما بالنسبة لرفع الأسلحة النارية من مسدسات وبنادق فيجب أن يكون من المناطق التي لتؤثر على الأدلة والآثار الموجودة عليها ويتم الرفع بوضع لا يشكل خطر على الآخرين[1].

أما بالنسبة للإجراء الذي يجب أن يتخذه المحقق عند رفعه الظروف الفارغة من مسرح الجريمة، فهو أن يتم الرفع بأسلوب لا يؤثر على ما هو عالق بها وما هو موجود عليها من آثار، حيث يفضل رفعها يعود ثقاب أو ما شابه ذلك، ويجب أن يحرز ويذكر مكان العثور عليه يرسل للمعمل الجنائي للفحص.

(1)محمد حماد مرهج الهيتّي، المرجع السابق، ص84.

إن أهمية التحرز في رفع الظروف الفارغة ليس لما يعلق بها من آثار فحسب إنما لأهميتها هي بذاتها في القضية، إذ أن الظروف الفارغة التي يحصل عليها من مسرح الجريمة تفيد في التعرف على السلاح الذي أطلقت منه.

ثالثا: توثيق مسرح الجريمة

أ. توثيق مسرح الجريمة بالكتابة:

يعتبر وصف مكان الحادث كتابة من أقدم الطرق المتبعة في نقل صورة صادقة من محل الحادث في محضر التحقيق، وهذا يقصد بإطلاع القاضي عليه حتى يتمكن من تصور حالة الجريمة وقت حدوثها والمكان الذي ارتكبت فيه رغم أن الوصف بالكتابة أصبح شيئا فشيئا يفقد جزءا من أهميته بعد إدخال فن التصوير والرسم التخطيطي، إلا أنه ما زال يعد من أهم الوسائل التي يمكن بها وصف مسرح الجريمة بكل تفاصيله، ولازالت هذه الطريقة تقو بدورها الهام فيها لا يمكن لآلة التصوير أو الرسم التخطيطي أن يقوما به[1].

ب.توثيق مسرح الجريمة بالتصوير:

ويعتبر تصوير مسرح الحادث مكملا للوصف الكتابي وهو من أهم إجراءات المعاينة الفنية الحديثة لمسرح الجريمة، سواء بواسطة أجهزة الفوتوغرافي، أو أجهزة الفيديو[2]، حيث يظهر الأثر الجنائي وكل تفاصيل مسرح الجريمة بصفة مرئية وبشكل يفوق الوصف الكتابي، ويمكن الرجوع الصور الفوتوغرافية أو جهاز الفيديو في إطار التحقيق للكشف عن أمور لم تكن قد عاينتها فرقة مسرح الجريمة، كما أن أهمية بالغة في إعادة تمثيل الجريمة.

(1) خربوش فوزية، الأدلة العلمية ودورها في إثبات الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة بن عكنون، الجزائر، السنة الجامعية 2001-2002، ص35، 36.

(2) هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء والنيابة والمحاماة والشرطة والطب الشرعي، مرجع سبق ذكره، ص97.

تبدأ مراحل التصوير مسرح الجريمة في تقدم فرقة التصوير الجنائي بتصوير جميع أركان مسرح الجريمة، وجميع الآثار المادية المتواجدة به، وهذا دون تحريك أو تغيير لأي أثر بالمكان لتبيان الحالة التي ترك فيها الجاني مسرح الجريمة، ثم يتم وضع أعمدة مرقمة أمام كل أثر حيث يتم إعادة تصوير مسرح الجريمة بمعية هذه الأعمدة حتى تظهر بأن لكل أثر رقما معينا، وتصل إلى آخر مرحلة من التصوير عندما تقوم فرقة البصمات يرفع الآثار الجنائية من مكانها فإن المصور يقوم هذه اللحظة لتبيان الدقة في العمل وتحديد أن الأثر قبل تلك اللحظة لم يتم تحريكه من مكانه حتى لا تسقط قيمته لدى العدالة.

إذا وجدت جثة بمسرح الجريمة يتم التقاط صورة للوجه كاملا وأخرى للجانب الأيمن من الوجه وعند الضرورة يمكن التقاط صور أخرى لكامل الجسم وكذلك للجانب الأيسر من الوجه، كما يجب أخذ صور تفصيلة للإصابات والأسنان والوشم وآثار العمليات والملابس مع ضرورة وضع شريط قياس أو مسطرة مدرجة على الشيء أو بجواره، ولا يسمح بدفن جثة لشخص مجهول إلا بعد تصويرها وأخذ بصماتها، ويلزم أن يتم التصوير هنا في أسرع وقت قبل أن يلحق الجثة التعفن والتغير قي الملاحق، ولا يجوز أبدا استعمال مصابيح كاشفة عند تصوير الجثث المبللة أو المغطاة بالدم لأن الانعكاسات قد تخفي تفاصيل الصورة[1].

ومن واجب أن ننتبه في الأخير إلى الظروف التي تؤثر في الصور الفوتوغرافية، فلابد من مراعاة أن تكون أشعة الشمس موجهة إلى أحد جانبي الكاميرا أو من خلفها، وعند تصوير الأشخاص في القضاء تلاحظ أنه إذا كان الضوء في وجه الشخص مباشرة، فإن ذلك يجعله مسطحا في الصورة أما أشعة الشمس فتعطيه تفاصيل بارة، كما أن التصوير داخل منزل يستحسن استعمال الضوء الصناعي.

ت.توثيق مسرح الجريمة بالرسم التخطيطي:

(1) قدري عبد الفتاح الشهاوي، أدلة مسرح الجريمة، الاسكندرية، منشأة المعارف1997، ص85، 86.

هو عبارة عن رسم خطي بسيط يشير إلى المظهر الأول لمسرح الجريمة وكذا موضع وجود الجثة وعلاقة بأشياء أخرى ثابتة وهامة في المسرح، ويتم تمثيل كل عنصر متواجد بالمكان برسم بسيط متعارف عليه دوليا لإثبات وجوده وليس لإظهار تفاصيله، لأن هذه الأخيرة هي مهمة التصوير الفوتوغرافي، وهو إضافة جيدة للتقرير المكتوب والصور الفوتوغرافية المأخوذة من مسرح الحادث.

وتتم طريقة العمل في الواقع بتحرير الخبير الجنائي لرسم تخطيطي ابتدائي أو تحضيري عند وصوله لمسرح الحادث بعد قيامه بالقياسات اللازمة يحرر الرسم التخطيطي النهائي والذي يجب على كافة المعلومات المتعلقة بموقع الحادث، نوع الجريمة، تحديد الاتجاهات الأساسية "شمال، جنوب، شرق، غرب"، إضافة إلى بيانات أخرى كحالة الطقس، ونوعية الأرض، وخاصة تحديد وقت وتاريخ إعداد الرسم وتحدد القياسات والأبعاد[1].

المبحث الثاني: دور الآثار المادية في فحص الآثار الجنائية

تكتسي الآثار المادية للجريمة أهمية بالغة، من حيث كونها تساعد رجال القضاء على إثبات وقوع الجريمة من عدمه، كما تؤذي إلى إمكانية الاستدلال بها على مترفيها، حيث توجد هذه الآثار في مسرح الجريمة وهو المكان الذي تحققت فيه جميع عناصر الركن المادي للجريمة ويعد بمثابة الشاهد الذي يعتبر على وقوعها تعبيرا صادقا وهذه الآثار ليست محددة على سبيل الحصر فهي كثيرة ومختلفة الأنواع حسب الظروف ووقائع وطريقة ارتكاب الجريمة، بل تختلف حسب كل مجرم.

(1) هشام عبد الحميد فرج، مرجع سبق ذكره، ص107، 108.

فهي لها أهمية بالغة في الكشف عن الجريمة وإثباتها خاصة مع التقدم العلمي الذي أمد المحقق بوسائل بالغة الدقة في إعطاء الدليل العلمي من أدق مختلفات الجريمة وأصبحت اليوم لها عظيم الفائدة في الإثبات الجنائي مما يدعونا إلى أن نوصي بإقامة مختبرات حنائية في أعلب ولايات الوطن وعدم إقتصار على المخبر المركزي والمخبرين الجهويين للشرطة العلمية في الجزائر وقسنطينة ووهران، وهذه المختبرات للأدلة الجناية يجب أن تظم خبراء وتخصصين في شتى ميادين العلوم.

وعليه يمكن دراسة هذا المبحث في مطلبين حيث أخصص المطلب الأول للآثار المادية الحيوية (البيولوجية) أما المطلب الثاني فأخصصه للآثار المادية الغير حيوية (الغير بيولوجية)[1].

المطلب الأول: الآثار المادية الحيوية (البيولوجية)

الآثار الحيوية البيولوجية هي تلك التي يكون مصدرها جسم الإنسان وتعتبر هذه الآثار الأكثر تواجدا داخل مسرح الجريمة وذلك نظرا لارتباطها بمحل الجريمة ذلك خلافا للآثار الأخرى ألّتي قد يتعّذر وجودها الجاني داخله إذ أن قد يكون فطنا وحريصا على عدم ترك أي مخّلف بتعّلق بالسلوك الإجرامي المرتكب.

وعليه سأتولى دراسة هذا المطلب إلى فرعين حيث أخصص الفرع الأول للبصمات، أما الفرع الثاني فأخصصه لإفرازات جسم الإنسان.

(1)هشام عبد الحميد فرج، مرجع سبق ذكره، ص107، 108.

الفرع الأول: البصمات

تعتبر البصمات الوراثية من الأدلة الجنائية العلمية التي عرفت اهتماما بالغا من طرف المختصين والعلماء والباحثين.

أولا: تعريف البصمات:

عرفت البصمات على أنها الآثار أو العلامات أو الطبعات التي تتركها رؤوس الأصابع وراحة اليد والأقدام، عند ملامسة الأسطح المصقولة، لأن الأسطح الخشنة يصعب رفع البصمات من فوقها بسبب التعرجات والتجاويف التي تكون فيها[1]، وتكون البصمة المرفوعة متقطعة وبها فراغات ونقائص[2]، مما يشكل صعوبة في جمع أطرافها وتشكيل بصمة واضحة حتى يتم مقارنتها مع بصمات أخرى مشتبه فيها للتعرف على صاحبها، وعليه تكون البصمات الموجودة على الأسطح المصقولة هي الأوضح والأسهل للرفع، سواء كانت ظاهرة أو خفية[3].

هناك اختلاف بين بصمتي الرجل والمرأة، وكذا الأشخاص البالغين والقصر، فبالنسبة لبصمة الرجل يكون قطر خطوطها أكبر من خطوط بصمة المرأة، وإذ كان ذو حرفة فقد تترك له آثارا على أنامله، فيكون فيها تشوهات تقاطعية، أما بصمة المرأة فتتميز بالدقة والوضوح[4].

(1) راشد بن علي حمد الجربوعي، علم البصمات الجنائي، كلية علوم الأدلة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض السعودية،2008، ص24.

(2) عبد الله بن محمد اليوسف، علم البصمات وتحقيق الشخصية، الطبعة الأولى، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2012، ص28.

(3) فرج بن هلال بن محمد العتيبي بصمات الأصابع وإشكالاتها في الاثبات الجنائي في الشريعة والقانون، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم والأمنية، الرياض، السعودية، 2009، ص18.

- راشد بن علي حمد الجربوعي، علم البصمات الجنائي، كلية علوم الأدلة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض السعودية،2008. ص25.

أما بالنسبة لتعريف البصمة الوراثية اصطلاحا فقد تطرق المؤتمر الذي عقدته المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بعنوان " مدى حجية البصمة الوراثية في إثبات البنوة"، إلى تعريفها حيث أكدت البحوث المقدمة للمؤتمر الذي شارك فيه عدد من أبرز العلماء والأطباء.

ثانيا: كيفية الكشف عن البصمات

وجد تقنيات عدة لكشف البصمات تتمثل في:

1. الإظهار باليود: يتم تبخير اليود للكشف على البصمات سواء داخل السيارة أو المكان المغلق أو بوضع الأشياء التي يحتمل وجود بها بصمات داخل أجهزة خاصة مع ملاحظة أنه كقاعدة عامة نجد أن عملية الإظهار غالبا لا تتم في مسرح الجريمة إذ أن المعدات المستخدمة كبيرة الحجم .
2. الإظهار بالمساحيق: يتم نشر طبقة رقيقة من المساحيق بواسطة فرشاة ناعمة أو مغناطيسية على البصمة حيث تصبح مرئية تماما ومن أهم المساحيق مسحوق الألمنيوم مسحوق الزنك والزئبق، مركب الرصاص الأبيض، حيث أن اختيار مسحوق الإظهار يتوقف على لون السطح الذي تكون عليه البصمات .
3. الإظهار بالطرق الكيميائية: يمكن إظهار البصمات الخفية التي تتخلف من الأصابع المبللة بالعرق إذا أمكن إظهار الأحماض الأمينية بواسطة محلول (الهادرين) وقد أثبتت التجربة أمكانية إظهار بصمات عمرها ثلاثين سنة باستعمال (الهادرين) ولكن بشرط أن تكون الورقة قد تم حفظها في مكان جاف من وقت إيداعها حتى وقت إظهارها .

4. الإظهار بالأشعة فوق البنفسجية: يمكن إظهار البصمات بواسطة تعريض الأسطح المحتمل وجود البصمات بها إلى حزمة من الأشعة فوق البنفسجية بواسطة مصابيح خاصة بذلك حيث تظهر البصمة عندئذ وتصويرها[1].

الفرع الثاني: إفرازات جسم الإنسان

تعد دراسة إفرازات جسم الإنسان دراسة علمية حيث أكد الخبراء أن البقع الحيوية والغير حيوية موجودة في كل أعضاء جسم الإنسان ووسيلة لكشف الجريمة حيث يستحيل على المجرم أن يفلت من العدالة بحجة عدم توافر الأدلة الكافية لإدانته نظرا لتوافر المعلومات والعناصر المميزة في تحديد هوية الجاني بالحقيقة العلمية.

أولا: البقع الحيوية: تتمثل في:

أ. البقع الدموية: تعتبر البقع الدموية من الأدلة المعول عليها في بعض الجرائم مثل القتل والإصابات المختلفة وأساس قطعية النتائج المحصلة من دراستها وتحليلها ونسبتها إلى شخص معين بذاته إلى اختلاف فصائل الدم بين الأشخاص فتنقسم إلى أربع فصائل AB’ O’ B’ Aآذ انه وبإدلاء المجني عميه أن الدم الموجود على البسه يعود لمجاني وبعد فحصه وجد انه من فصيلة أخرى غير تلك للمجاني فهنا يمكن نفي وبصورة قاطعة لما جاء به المجني عليه بكون الدم يعود لمجاني، وعليه يمكن القول أن فحص الدم له نتائج قطعية في حالة النفي[2].

(1) لواء صالح الدين علي محمود، أثر بصمات غير الأصابع في مجال الإثبات الجنائي، بحث مقدم للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، 1986 ص 70.

(2)لواء صالح الدين علي محمود، أثر بصمات غير الأصابع في مجال الإثبات الجنائي، بحث مقدم للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، 1986 ص 70 .

ب. البقع المنوية: المني هو الماء الدافق الهلالي ذو الرائحة القوية المميزة الذي يخرج من قضيب الرجل البالغ عند بلوغ الشهوة الجنسية دورتها، ويتكون السائل المنوي الذي تفرزه غدة البروستات وجزء خلوي المتمثل في الحيوانات المنوية وتعد البقع المنوية من أهم الأدلة التي يتم الاعتماد عليها في إثبات الجرائم الجنسية كالاغتصاب والزنا، إذ يمكن وجودها على جسم المجني عليها أو ملابسها الداخلية وخاصة حول أعضائها التناسلية وأيضا في مكان الجريمة على السرير أو السجاد أو غيرها، ويقع دور البحث عن هذه الآثار على جسم الضحية على الطبيب الشرعي، حيث يقوم بعد معرفة أن الجريمة الجنسية، بقياس الحرارة المجني عليها حول المهبل وحول الشرج مع أخذ مسحات من المنطقتين مستخدما في ذلك مسابر قطنية مبللة بماء مقطر ثم يتم تجفيفها وتخريزها وإرسالها إلى المختبر، وتتوقف عملية فحص البقع على وجود الخلايا الحية بها إذ لا يمكن الجزم بأن البقع المنوية إلا إذا شوهد حيوان منوي كامل، لكن الحيوانات المنوية لا تبقى مدة طويلة من الزمن في البقع المنوية لذلك إذا وجدت بقع منوية جافة فلا يمكن وجود حيوانات منوية بها هنا يلجأ الخبير إلى بعض التحاليل الكيميائية للكشف عن مادة البقعة ومن هذه الاختبارات تعريض البقعة للأشعة فوق البنفسجية حيث تظهر بلون مشع ومضيء إذا كانت البقعة منوية.

ت. البقع اللعابية: تعد آثار اللعاب من البقع الخلفية التي لا تراها العين المجردة، و تتركز هذه البقع على فوهة القارورات و الكؤوس ، حيث يفضل إرسالها مباشرة إلى المخبر العلمي مع أخذ الاحتياطات اللازمة و ذلك بوضعها داخل صندوق وتفادي دلس عنق القارورات والكؤوس ، وفي حالة صعوبة إفراغ القارورات الزجاجية من محتواها فالأفضل إرسالها إلى المخبر بحذر بإبقائها أفقية وذلك لتفادي الاتصال بين عنق الزجاجة والسائل، أما القارورات البلاستيكية المملوءة فيتم إحداث فتحة في الأسفل لتفريغها من

محتواها. كما تعد العضة الآدمية على الجثة مصدرا هاما للإفرازات اللعابية ويتم رفع العينة بمسح منطقة العضة بضمادة مبللة لعرضها على التحليل المخبري[1].

ثانيا: البقع الغير حيوية: تتمثل في :

أ. العرق: من أحد الوسائل التي يتخلص فيها الجسم عن طريقها من بعض المواد الغير المرغوب فيها، ويعتبر من أهم مخرجات الجسم غير حيوية في التحقيقي الجنائي، وله دور مهم ويظهر ذلك من خلال ربط أو عدم ربط الأثر الملوث بالعرق الموجود بمسرح الجريمة بالمشتبه فيه، ومن ثم إثبات أو نفي العلاقة[2].

أثبتت التجارب أنه عن طريق فحص مناديل اليد ورباط العنق وغطاء الرأس وغير ذلك من الثياب التي تترك في مكان الجريمة يمكن من خلالها تعقب الجاني، ويلعب دورا في مجال تعقب المجرمين.

ب.البول أو البراز: أحيانا يقوم الجاني بالتبرز أو البول في مكان الجريمة وهو في ذلك إما يكون مدفوعا بعامل الاضطرار وقضاء الحاجة فعلا أو يكون بدافع السخرية والاستهزاء بصاحب المكان المسروق أو يكون التبول نتيجة التوتر العصبي الذي يعانيه الجاني عند ارتكاب الجريمة وأوجه دلالته والاستفادة منه في التحقيق الجنائي للتعرف على هوية الأشخاص ويتواجد على الملابس الداخلية غالبا والحامض النووي DNA وذلك

(1) عثماني عبد الكريم، بن لطرش طارق ولمحان فيصل: "منهجية أخد عينات من مسرح الجريمة للبحث عن البصمة الوراثية" أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي، الواقع والآفاق، الجزائر يومي 25 و26 ماي 2005، الديوان الوطني للأشغال التربوية، ص74.

(2) منصور عمر المعايطة، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2006، ص174.

استنادا إلى أن البول يحتوي على خلايا الجسم البشري أثناء الاحتكاك بالإحليل، وفي حالة الالتهابات والأمراض[1].

ت.الشعر: يعتبر الشعر أيضا من بين الآثار التي تكون جسمانية المصدر والتي قد تتخلّف إمّا عن الجاني أو عن المجني عليه ، يحوز هذا الأثر مثله مثل بقيّة الآثار أهميّة ظاهرة في التحقيق الجنائي، ويدلّ وجوده على أنّه كانت هناك مقاومات أي أنّ الجريمة تمّ ارتكابها باستعمال العنف، يتمّ التقاط الشعرة بواسطة ملقاط ووضعها في أنبوبة اختبار ويليها إرسالها إلى المختبرات من أجل فحصها ومقارنتها مع نتائج فحص شعر من اشتبه في ارتكابهم تلك الجريمة وكذا مع نتائج المجني عليها أو عليه، ويأخذ كذلك بعين الاعتبار ما إذا كان الشعر مصبوغا أم لا[2].

المطلب الثاني: الآثار المادية الغير حيوية (الغير فيزيولوجية)

إضافة إلى الآثار البيولوجيّة قد تتواجد على مسرح الجريمة آثار أخرى غير بيولوجيّة تكوّن دليلا ماديا يفصح عن أحداث قد وقعت على مسرح الجريمة، وتكون هذه الآثار ظاهرة تدرك بالعين المجرّدة غرار الآثار الأخرى، تختلف الآثار غير البيولوجيّة تتبعا لما تمّ استخدامه من أدوات لارتكاب الفعل الإجرامي، ونظرا لكونها تلعب دورا هاما في الكشف عن حقيقة الحدث الإجرامي فإنّها تستوجب رفعها وفحصها من قبل رجال الشرطة العلميّة وفقا لما هو منصوص عليه قانونا وعليه سأتولى دراسة هذا المطلب إلى ثلاثة فروع، حيث أخصص الفرع الأول للأسلحة النارية والأسلحة الحادة، أما الفرع الثاني أخصصه لآثار الآلات والأنسجة أما الفرع الثالث لآثار الزجاج.

(1) عبد الله بن محمد يوسف، مفهوم مسرح الحادث بين الدلالة والدليل، القرينة والأثر، مؤتمر القرائن الطبية المعاصرة وآثارها الفقهية للبحوث العلمية، وأوراق العمل، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1، الرياض، 2007، ص 49-50.

(2) غسان مدحت الخيري، المرجع السابق، ص88

الفرع الأول: الأسلحة النارية والأسلحة الحادة

معاينة مسرح الجريمة قد تكشف عن وجود الأسلحة النارية والأسلحة الحادة في يد جثة إنسان أو بجوارها مما أو آثار الزجاج يثير التساؤل عما إذا كان الإنسان هو الذي قتل نفسه منتحرا أم أن قاتله شخص آخر غيره، كما أن القاتل قد يلقي بالسلاح المستخدم منه في القتل بجوار مكان ارتكابه الجريمة.

1. الأسلحة النارية: لعل ما يصادف رجال الأمن في عملهم في عصرنا الحالي، الحوادث أو الجرائم تستخدم فيها الأسلحة النارية بمختلف أنواعها وأوصاف الأسلحة النارية وبطريقة عملها وأنواعها مقذوفاتها والآثار المتخلفة التي يتمكن أن تنتج عنها وكيفية الربط بينهما وتشخصها بالطرق العلمية الصحيحة التي تؤدي إلى التعرف على الجاني وبالتالي الوصول إلى كيفية وقوع الجريمة[1].

ويقصد بالأسلحة النارية المسدسات اليدوية أو الأسلحة الطويلة والبنادق والآثار التي ينشدها المحقق الجنائي من الأسلحة النارية إما تكون انطبعت على السلاح نفسه كالبصمات أو آثار تخلفت عن السلاح بعد استعماله وهذه الآثار يهتم بها المحقق الجنائي، ويجدها في مخلفات السلاح الناري والآثار التي تتخلف عن الأسلحة النارية التي ترتكب بها الجرائم المقذوف الناري والظرف الفارغ[2].

(1) صلاح الدين البر سدلي، التعرف على الأسلحة النارية ومقرر وفاتها، دار النشر المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، طبيعة الأولى، الرياض، ص13.

(2) معجب معدي الحويقل، دور الأثر المادي في الإثبات المادي، أكاديمية نايف للعلوم التقنية، الرياص، 1999، دون طبعة، ص58.

وتمكن الأهمية الفنية الأسلحة النارية في التمييز بين جرح دخول المقذوف الناري وجرح خروج على الجسم المصاب، تحديد اتجاه وزاوية الإطلاق، تحديد مسافة الإطلاق تحديد زمن الإطلاق التغريبي، التعرف على الشخص المستخدم للسلاح سواء أكان الجاني أم المنتحر، معرفة نوع السلاح المستخدم[1].

2. الأسلحة الحادة: السلاح الغير ناري المراد به المدى والخناجر والسيوف وكذلك الوسائل الصماء غير القاطعة كالعصى الغليظة أو الألواح الخشب إذ أنها تحدث رضا إذ لم تحدث قطعا، ويمكن أن تنشأ الوفاة من هذه الأسلحة كذلك، وتتميز هذه الأسلحة بعدم وجود اسم صانعها عليها خلافا للأمر في الأسلحة النارية. كما تتميز أن المحقق قد لا يفطن إلى وجودها لاختلاطها أحيانا بأنماط عادية من الأثاث في مسرح الجريمة.

الفرع الثاني: آثار الآلات والأنسجة

كثيرا من الجرائم يتم ارتكابها بواسطة استخدام بعض الآلات المختلفة كالمفك والمنشار وغيرها، وهذه الآلات تستخدم غالبا في تسهيل ارتكاب الجريمة، وتوجد آثار على جسم الإنسان إذا استخدمت كسلاح في الجريمة من جرائم القتل أو التعدي وقد تستخدم الآلات في فتح أو اقتحام الأماكن المقفلة فتترك لأثارها على بعض المواد كالخشب أو المعادن أو الدهان وغيرها[2].

تلعب آثار ومخلفات الأنسجة في مسرح الجريمة دورا كبيرا في مجال التحقيق الجنائي وتساعد في كشف عن هوية مرتكبه فقد توجد بين القتيل قطعة القماش انتزعها من ملابس

(1) منصور عمر المعايطة، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي، المرجع السابق، ص197.

(2) منصور عمر المعايطة، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،المرجع السابق، ص203.

الجاني عند مقاومته له أو توجد بمحل الحادث قطعة قماش من ملابس الجاني بمسمار أو ما يشابهه عند فرارها وجدت قطعت قماش في جسم القتيل أو ترك منديل سهوا أو سقط منه[1].

الفرع الثالث: آثار الزجاج

كثيرا ما يتخلف الزجاج كآثار نجمت عن ارتكاب جريمة ، مثل في حالة هروب سيارة بعد الحادث فيفيد الزجاج المتناثر بمسرح الحادث في التعرف على السيارة الهاربة بعد مقارنة تلك القطع مع مختلف السيارات المشتبه فيها الإثبات أنها السيارة الفارة من الحادث . كما قد تكون الجريمة هي سرقة منزل فيعتمد الجاني على كسر أحد النوافذ الزجاجية أثناء دخوله أو هروبه ، فمرور الجاني بجسده من خلال الزجاج المكسور قد يؤدي إلى تعلق أجزاء ناعمة من الزجاج المكسور بملابسه ويكون الزجاج في هذه الحالة ذو قيمة عظيمة حين يتم إثبات أن نوعية الزجاج العالق بالجاني من نفس نوعية الزجاج المحطم بمسرح الجريمة.

الفرع الرابع: فحص المستندات والوثائق

تتشكل الوثائق والمحررات بمختلف أنواعها ميدانيا مغريا للتزوير المادي، سواء الحدف أو بالزيادة في المحررات، أو بوضع توقيعات وأختام مزورة، وكذلك بإضافة أسماء مزيفة بزيادة في المحررات، أو بوضع توقيعات وأختام مزورة، بالتقليد الوثائق والاصطناع وبالمقابل فقط عرفت وسائل الكشف وفضح والتزوير تطورا كبيرا وبالأخص ما يتعلق منها بالطرق التحليل الكيميائي للحبر والورق، حيث يسمح هذا التحليل بمعرفة نوع الورق المستعمل مثل الصكوك، جوازات الصفر، فتصنع من ورق خاص يختلف عن الورق العادي، كما يتم استخدام الفحص

(1) منصور عمر المعايطة، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،المرجع السابق، ص204.

المجهري والعدسة المبكرة كذا للبحث عن آثار التغيير، الكشط أو المحو، وكذا التصوير الفوتوغرافي بتقنياته المختلفة، ومن أهم التحاليل المتبعة في ذلك:

تركي بالورق ويسمح بمعرفة طبيعة الألياف، حيث تغلي القطع الورقية الصغيرة بمحلول بروكسيد الصوديوم المخفف وتصبغ بصيغة اليود، حالة المحو والشطب والكشط هنا يقوم خبير الشرطة العلمية بإجراء فحص بواسطة المجهر أو بالعدسة المكبرة تحت الأشعة فوق بنفسجية، وأحيانا القيام بالتفاعلات الكيميائية حيث يمكن إبراز الخط المضمحل بإرجاع أكثره عن الطريق تعريضه إلى بخار كيبريتور الأمنيوم في حالة الحبر الذي يحتوى على مركبات الحديد نفس الشيء بالنسبة للكلمات الممحية بالممحاة يمكن اكتشافها بالأشعة فوق البنفسجية أو بتصوير الوثائق بالأشعة تحت الحمراء، أما الكلمات بالقلم الطامس (correcteur) فيمكن ازالة مادة الطمس البيضاء كيميائيا أو بالتصوير على ألوان حساسة للأشعة تحت الحمراء وتتبع نفس الطرق في كشف الأختام المزورة، أما في الحالات حرق أطراف الوثائق أو تمزيقها أو طيها بغرض تغير لونها للإبهام بقدمها هنا يتم تحليل المحررات في محلول برمنغات البوتاسيوم وأحيانا في محلول مليان ومنه يمكن فضح هذا التزوير حيث يتغير لون الوثائق القادمة أصلا بفعل عملية التأكسد والتي تصيب خاصة الأجزاء المعرضة منها للهواء والضوء ويكن أوضح على مستوى الحواف، في حين الورقة الجديدة التي أرادت الفاعل جعلها تبدو قديمة بتغيير لونها فإنها بعد التحليل تظهر مسار الصبغة اللونية على الوثيقة مع وجود مساحات صغيرة غير ملونة، كما قد تظهر عليها خطوط داكنة هي بمثابة طيات قبل التلوين المفتعل[1].

(1) تبين المادة 216 من قانون العقوبات الجزائري، أساليب التزوير المختلفة في المحررات الرسمية والعمومية.

الخاتمـــــــــــة

الخاتمـــة

وفي الأخير أستخلص أن:

دور الشرطة العلمية قد ساهم إلى حد كبير في مكافحة الجريمة وقمع الأشخاص الذين يخلون بالنظام الاجتماعي والحفاظ على الأمن، وتعتبر الساعد الأيمن لجهاز الشرطة القضائية في التحقيق الأولى لإثبات الجريمة، ذلك أن الإجرام المعاصر أصبح يعتمد على التطور العلمي والتكنولوجي سواء لارتكاب الفعل المجرم أو محو آثاره. ذلك من أجل الإفلات من الجراء، وعليه كان إلزاما على العدالة فك اللغز الإجرامي عن طريق أجهزة الشرطة العلمية لرصد المجرمين والبحث عن الدليل العلمي المادي في إطار احترام مبدأ الشرعية.

مما لجأت الشرطة العلمية إلى إجراءات وأساليب العلمية المتطورة والمعتمدة في معظم دول العالم إذ ينطلق أعضاء الشرطة العلمية في ممارسة مهامهم بدأ من مكان وقوع الجريمة بما يسمى بمسرح الجريمة الذي يزودهم بنقطة البدأ في البحث عن الفاعل بإتباع مجموعة من الإجراءات الفحص والمعاينة الفنية وهذا ما ألزمه المشرع الجزائري طبقا للمادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية.

تعتمد الشرطة العلمية في مسرح الجريمة على إجراء المعاينة والذي ينصب محله على الأشخاص والأشياء والأماكن التي تتواجد محل وقوع الحادث الإجرامي، يستنتج من المعاينة جمع وتحصيل الآثار المادية الحيوية من بصمات وإفرازات الجسم وكذلك الآثار المادية الغير حيوية كالأسلحة النارية والحادة، آثار الآلات والأنسجة وكذلك آثار الزجاج وكذا الأشخاص المشتبه في إرتكابهم للموافقة والتي تعتبر صورة واضحة للقاضي والركيزة الأساسية لمتابعة إجراءات المحاكمة، كما تتطلب المعاينة إثباتها من خلال التصوير، الكتابة والرسم الهندسي (التخطيطي) مع التحفظ والحرص على تلك الآثار المادية.

بعد انتهاء من الإجراءات المعاينة ترفع الآثار المادية التي عثر عليها ضباط الشرطة العلمية من أجل فحصها وإعداد تقريرا موضوعيا مفصلا من طرف الخبراء الجنائيين للوصول إلى الحقيقة ومن تم يتكون الاقتناع الشخصي لدى القاضي في توقيع العقوبة للمتهم.

نتائج الدراسة:

- إن جهاز الشرطة العلمية يلعب دورا هاما في مجال الإثبات الجنائي وهو جهاز مكمل لجهاز الشرطة القضائية.
- إن مهمة هذا الجهاز هو تقديم الأدلة والآثار المستخدمة من مسح الجريمة وتقديمها إلى خبراء مصلحة الأدلة الجنائية لفحصها للوصول إلى النتيجة.
- تستعمل الشرطة العلمية أساليب علمية متطورة لفك غموض الجريمة باستخدام الأجهزة والوسائل والكلاب البوليسية.
- الاعتماد على الأدلة والآثار المادية الحيوية والغير الحيوية المتحصل عليها من الأساليب العلمية تصنيف هامش الخطأ وتجعل حكم القاضي صائبا.
- أن المعاينة في مسرح الجريمة من المهارات الأساسية للتحقيق الجنائي وأول باب لكشف الجريمة.
- أن البصمات تعتبر دليل قاطع ذلك لا يتطابق انطباقا تاما بين شخصين.
- الذكاء والذاكرة والقدرة على الربط بين الأحداث مهارات لازمة لضباط الشرطة العلمية.

التوصيات:

- استحداث فرع أو مخبر للشرطة العلمية على مستوى كل ولاية.
- إعطاء أهمية كبير: للحفاظ على مسرح الجريمة وكيفية التعامل مع الآثار المتواجدة فيه.

- الاستعانة بخبراء لتوضيح وتدريب أفراد الشرطة حول أحدث الأجهزة وكيفية العمل بها.
- إدراج مقياس " الشرطة العلمية" في الجامعات بالنسبة لتخصص حقوق وخاصة اختصاص قانون جنائي.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع

1. المراجع باللغة العربية:

✓ المؤلفات:

- أحمد أبو الروس، التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 1998.
- أحمد أبو القاسم، " الدليل الجنائي المادي و دوره في إثبات جرائم الحدود و القصاص "، الجزء الأول، دار النشر، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، 1993.
- راشد بن علي حمد الجربوعي، علم البصمات الجنائي، كلية علوم الأدلة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض السعودية،2008.
- رمسيس بهنام، البوليس العلمي أو فن التحقيق، الاسكندرية منشأة المعارف للنشر.
- سامي صادق، إعتراف المتهم، دار النهضة العربية، مصر، ط1.
- سعد أحمد محمود سالمة، مسرح الجريمة، نشأة المعارف الاسكندرية، ص01، 2007.
- صلاح الدين البر سدلي، التعرف على الأسلحة النارية ومقرر وفاتها، دار النشر المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، طبيعة الأولى، الرياض.

- طارق إبراهيم الدسوقي عطية مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرامية و الأساليب الفنية دار الجامعة السكندرية 2012 .

- طه أحمد طه متولّي، التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة، د.ط، منشأة المعارف، الإسكندريّة مصر، 2000.

- عباس أبو شامة، الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة، الرياض المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 1988.

- عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة دار مكتبة للنشر والتوزيع ط1 عمان 2010 .

- عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي الفنّي، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث، مصر 1991.

- عبد الكريم الردايدة ، الجامع الشرطي: في إجراءات التحقيق الجنائي وأعمال الضابطة العدلية، الأردن، دائرة المطبوعات للنشر، 2006.

- عبد الله بن محمد اليوسف، علم البصمات وتحقيق الشخصية، الطبعة الأولى، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2012.

- عبد الله بن محمد يوسف، مفهوم مسرح الحادث بين الدلالة والدليل، القرينة والأثر، مؤتمر القرائن الطبية المعاصرة وآثارها الفقهية للبحوث العلمية، وأوراق العمل، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1، الرياض، 2007.

- عثماني عبد الكريم، بن لطرش طارق ولمحان فيصل: "منهجية أخد عينات من مسرح الجريمة للبحث عن البصمة الوراثية" أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي، الواقع والآفاق، الجزائر يومي 25 و26 ماي 2005، الديوان الوطني للأشغال التربوية.

- عمر الشيخ الأصم، "نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية، الرياض الأكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1999.

- قدري عبد الفتاح الشهاوي، أدلة مسرح الجريمة، الاسكندرية، منشأة المعارف1997.

- قدري عبد الفتاح الشهاوي، أساليب البحث العملي الجنائي والتقنية المتقدمة، منشأة المعارف الإسكندرية مصر، سنة1999 .

- لواء صالح الدين علي محمود، أثر بصمات غير الأصابع في مجال الإثبات الجنائي، بحث مقدم للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، 1986 ص 70.

- محمد حماد الهيتي، الأدلة الجنائية المادية، د.ط، دار الكتب القانونية، مصر، 2008.

- محمد حماد الهيتي، التحقيق الجنائي والأدلة الجنائية، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2010.

- محمد فاروق كامل، القواعد الفنيّة الشرطيّة للتحقيق والبحث الجنائي، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع الأردن، عمّان 2014 .

- محمد محمد عنب، استخدام التكنولوجيا الحديثة في الإثبات الجنائي، د.ط، دار النهضة، القاهرة، مصر، 2007 .

- مسعود زبدة، القرائن القضائية، دار النشر و التوزيع، الجزائر، 2001 ، ص47

- معجب معدي الحويقل، دور الأثر المادي في الإثبات المادي، أكاديمية نايف للعلوم التقنية، الرياض، 1999، دون طبعة.

- منصور عمر المعايطة، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2006.

✓ الرسائل الجامعية:

✓ رسائل الدكتوراه:

- احمد ضياء الدين محمد خليل، مشروعية الدليل في المواد الجنائية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس،1982.

- مليكة بهلول، دور الشرطة العلميّة والتقنيّة في الكشف عن الجريمة، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه، إشراف عبد الله أوهايبيّة، قسم الحقوق، كليّة الحقوق، جامعة الجزائر1 ، 2013 .

✓ رسائل الماجستير:

- آمال عبد الرحمان يوسف حسن، الأدلة العلمية الحديثة ودورها في الإثبات الجنائي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جماعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، قسم القانون العام، 2011، 2012.

- خربوش فوزية، الأدلة العلمية ودورها في إثبات الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة بن عكنون، الجزائر، السنة الجامعية 2001-2002.

- فرج بن هلال بن محمد العتيبي بصمات الأصابع وإشكالاتها في الاثبات الجنائي في الشريعة والقانون، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم والأمنية، الرياض، السعودية، 2009.

✓ مذكرة تخرج المدارس العليا:

- دون ذكر اسم دور الشرطة العلمية والشرطة التقنية في توجيه التحقيق ومحاربة الإجرام، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للدرك الوطني.

- دون ذكر الاسم صاحبها، الشرطة التقنية والعلمية في الدرك الوطني: آفاق وتحديات، مذكرة الإجازة من المدرسة العليا للدرك الوطني.

- فاطمة بوزرزور، دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2008.

✓ مجلات :

- بن عبد السلام مصطفى، المخبر الجهوي للشرطة العلمية وهران، مجلة الشرطة العلمية والتقنية، العدد01 ، جويلية 2016.
- جمال الدين لزرق مباركي، إجراءات البحث الفني والتقني للشرطة العلمية بمسرح الجريمة، مجلة متون، العدد 04 ، المجلد 08، جانفي 2017.
- دون إسم، مخبر الشرطة العلمية مخبرة عالية، تكنولوجيا متطورة، مجلة الشرطة "الجزائر" عدد خاص، 1999.
- دون ذكر المؤلف "مخبر الشرطة العلمية " خبرة عالية وتكنولوجيا متطورة"، مجلة الشرطة الجزائر، عدد خاص 1999.
- عبد الحميد مسعودي، دور الوسائل العلمية الحديثة في تحقيق الجنائي، مجلة مدرسة الشرطة القضائية، العدد 1، المديرية العامة للأمن الوطني، 2011.
- عبد العزيز محمد أحمد بن حسين، " إستخدام الكلاب البولسية في الكشف عن المخدرات"، مجلة الأمن والحياة اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد 195، ديسمبر 1998.
- فراغ علي، مهام ورجال عزيمة وإتقان، مجلة الشرطة العلمية والتقنية العدد 00، جويلية 2016.
- محمد زكري، التحريات الجنائية في مسرح الجريمة، مجلة الشرطة العلمية والتقنية، العدد01، مارس 2017.

- نائلة بن رحال،" جريدة الشروق اليومي تزور مصالح العلمية والتقنية، " مجلة الشروق اليومي"، الجزائر في 17 أفريل 2007، متوفر على موقع www.echouroukonline.com

✓ الملتقيات:

- ناصر تلماثين، عبد الرزاق بن سالم، الطب الشرعي والأدلة الجنائية، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي، الواقع والآفاق الجزائر اليومي، 25-26 ماي 2005، الديوان الوطني للأشغال العمومية.

- يوسف قادري: " الطب الشرعي والمحاكمة العادلة"، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي، الواقع والآفاق، الجزائر يومي 25، 26 ماي 2005، الديون الوطني للأشغال التربوية 2006.

✓ المراجع الالكترونية:

- انظر الموقع الالكتروني: www.education-onec-dz.blogspot.com

2. المراجع باللغة الفرنسية:

- Martin (jean claude), Investigations de scène de crime, Presse polytechniques et Universitaires Rommande, Lausanne, 2004, P5

الفهـــــــــرس

الفهـــــــــرس

المقدمة 01

الفصـــــــل الأول: ماهية الشرطة العلمية..... 05

المبحث الأول : مفهوم جهاز الشرطة العلمية 06

المطلب الأول : نشأة و تطور جهاز الشرطة العلمية..... 07

الفرع الأول : نشأة جهاز الشرطة العلمية..... 07

الفرع الثاني : تطور جهاز الشرطة العلمية..... 12

المطلب الثاني : تعريف جهاز الشرطة العلمية و أهميتها..... 14

الفرع الأول : تعريف جهاز الشرطة العلمية 14

الفرع الثاني : أهمية جهاز الشرطة العلمية 16

المبحث الثاني : هياكل و تقنيات جهاز الشرطة العلمية في الاثبات الجنائي..... 17

المطلب الأول :هياكل الشرطة العلمية في الاثبات الجنائي 18

الفرع الأول : المصالح المركزية للشرطة العلمية..... 18

الفرع الثاني : المصالح المركزية للتحقيق الشخصي..... 21

الفرع الثالث :المصالح اللامركزية للشرطة العلمية..... 23

المطلب الثاني : تقنيات الشرطة العلمية في الاثبات الجنائي..... 26

الفرع الأول : الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي..... 27

الفرع الثاني : الوسائل المستعملة في البحث الجنائي..... 29

الفصـــل الثانـــي : دور الشرطة العلمية في الاثبات الجنائي..... 38

المبحث الأول: مهام الشرطة العلمية في مسرح الجريمة 38
المطلب الأول : مفهوم مسرح الجريمة. 39
الفرع الأول ::تعريف مسرح الجريمة و أهميته 40
الفرع الثاني : أنواع مسرح الجريمة 43
الفرع الثالث: الأخطاء التي تقع في مسرح الجريمة..... 46
المطلب الثاني : الإجراءات المستخدمة عند العلم بوقوع الجريمة..... 47
الفرع الأول : الإجراءات الواجب اتخاذها قبل اجراء المعينة 49
الفرع الثاني : الإجراءات التي ينبغي اتخاذها عند اجراء المعاينة 53
المبحث الثاني : دور الاثار المادية في فحص الاثار الجنائية..... 59
المطلب الأول : الاثار المادية الحيوية (البيولوجية)..... 60
الفرع الأول: البصمات 61
الفرع الثاني : افرازات جسم الانسان... 63
المطلب الثاني : الاثار المادية الغير حيوية (غير بيولوجية)..... 66
الفرع الأول : الأسلحة النارية و الأسلحة الحادة..... 67
الفرع الثاني : أثار الآلات و الأنسجة 68
الفرع الثالث : أثار الزجاج..... 69
الفرع الرابــع: فحص المستندات والوثائق 69
الخاتمـــــــة..... 71
قائمــة المصــادر و المراجــع 74
الفهـــــرس..... 81

مـلخص مذكرة الماستر

في ظل تطور الاجرام وسبل افلات المجرمين من العقاب فرض على دولة باعتبارها مكلفة بتطبيق القانون بتوقيع جزاء ردعي على المجرم، فاستحدثت قدراتها للكشف عنهم، والحصول على الاثبات المادي للوصول إلى حقيقة عن طريق الشرطة العلمية، التي تستخدم كافة الأجهزة والأساليب الفنية المتطورة لمساعدة القضاء، حيث تتمثل مهامها في معاينة مسرح الجريمة وفحص الآثار المادية في المخابر من أجل إقامة دليل مادي وتحقيق العدالة بإدانة المتهم.

الكلمات المفتاحية:

1/الشرطـــة العلميـــة 2/الإجـــــــرام 3/العقـــــــاب.

4/الآثـــــــار المادية 5/مسرح الجريمـــــــة 6/ المتهـــــــم

Abstract of Master's Thesis

In view of the evolution of criminalitys and the means of impunity for criminals, yhe state in mandated to enforce the law by imposing a deterrent penalty on the offender. It developed its capabilities ti detect them, and to obtain materiel proof to get to the truth through the scientific police. Which uses all sophisticated technical devices and methods to assist the judiciary its functions are to inspect the crime scene and examine the materiel effects in the laboratories in order to establish materiel evidence and to using justice to convict the accused.

Keywords:

1/Scientific police 2/Criminality 3/Impunity

4/Physical effects 5/ Crime Science 6/ The acused